



الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

مجلة الجامعة الإسلامية

لغة العربية وآدابها

مجلة علمية دورية محكمة

مايو - أغسطس ٢٠٢٢ م

الجزء : ١

العدد : ٥



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

معلومات الإيداع

في مكتبة الملك فهد الوطنية

النسخة الورقية :

رقم الإيداع ١٤٤٣/٣٢٨٣ بتاريخ ١٤٤٣/٠٤/٠٢ هـ

ردمد: ٩٠٧٦-١٦٥٨

النسخة الإلكترونية :

رقم الإيداع ١٤٤٣/٣٢٨٤ بتاريخ ١٤٤٣/٠٤/٠٢ هـ

ردمد: ٩٠٨٤-١٦٥٨

الموقع الإلكتروني للمجلة

<http://journals.iu.edu.sa/ALS/index.html>

ترسل البحوث باسم رئيس تحرير المجلة إلى البريد الإلكتروني :

asj4iu@iu.edu.sa

البحوث المنشورة في المجلة تعبر عن آراء الباحثين

ولا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة

جميع حقوق الطبع محفوظة للجامعة الإسلامية

هيئة التحرير

د. عبدالرحمن بن دخيل ربّه المطرّفي

(رئيس التحرير)

أستاذ الأدب والنقد المشارك بالجامعة الإسلامية

د. إبراهيم بن صالح العوفي

(مدير التحرير)

أستاذ النّحو والصّرف المشارك بالجامعة الإسلامية

أ.د. عبدالعزيز بن سالم الصاعدي

أستاذ النّحو والصّرف بالجامعة الإسلامية

د. إبراهيم بن محمّد علي العوفي

أستاذ اللغويّات المشارك بمعهد تعليم اللغة العربيّة
بالجامعة الإسلامية

د. مبارك بن شتيوي الحبيشي

أستاذ البلاغة المشارك بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمّد بن صالح الشنطي

أستاذ الأدب والنّقد بجامعة جدارا-الأردن

أ.د. علاء محمد رأفت السيّد

أستاذ النّحو والصّرف والعروض-جامعة القاهرة

أ.د. عبدالله بن عويقل السلمي

أستاذ النّحو والصّرف-جامعة الملك عبدالعزيز بجدة

قسم النشر: د. عمر بن حسن العبدلي

الهيئة الاستشارية

أ.د. محمّد بن يعقوب التركستاني

أستاذ أصول اللغة بالجامعة الإسلامية

أ.د. محمّد محمّد أبو موسى

أستاذ ورئيس قسم البلاغة بكلية اللغة العربية جامعة الأزهر

أ.د. تركي بن سهو العتيبي

أستاذ النّحو والصّرف بجامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

أ.د. عبدالرزاق بن فزّاج الصاعدي

أستاذ اللغويّات بالجامعة الإسلامية

أ.د. سالم بن سليمان الخماش

أستاذ اللغويّات في جامعة الملك عبدالعزيز

أ.د. محمّد بن مريسي الحارثي

أستاذ الأدب والنقد في جامعة أمّ القرى

أ.د. ناصر بن سعد الرشيد

أستاذ الأدب والنّقد بجامعة الملك سعود

أ.د. صالح بن الهادي رمضان

أستاذ الأدب والنقد. تونس

أ.د. فايز فلاح القيسي

أستاذ الأدب الأندلسي في جامعة الإمارات العربية المتّحدة

أ.د. عمر الصديق عبدالله

أستاذ التربية وتعليم اللغات بجامعة أفريقيا العالمية-الخرطوم

د. سليمان بن محمّد العيدي

وكيل وزارة الإعلام سابقاً

قواعد النشر في المجلة (*)

- أن يكون البحث جديداً؛ لم يسبق نشره.
- أن يتسم بالأصالة والجدّة والابتكار والإضافة للمعرفة.
- أن لا يكون مستقلاً من بحوثٍ سبق نشرها للباحث.
- أن تراعى فيه قواعد البحث العلميّ الأصيل، ومنهجيتّه.
- أن يشتمل البحث على:
 - عنوان البحث باللغة العربية وباللغة الإنجليزية.
 - مستخلص للبحث لا يتجاوز (٢٥٠) كلمة؛ باللغتين العربيّة والإنجليزية.
 - كلمات مفتاحيّة لا تتجاوز (٦) كلمات؛ باللغتين العربيّة والإنجليزية.
 - مقدّمة.
 - صلب البحث.
 - خاتمة تتضمّن النتائج والتّوصيات.
 - ثبت المصادر والمراجع باللغة العربية.
 - رومنة المصادر العربية بالحروف اللاتينية في قائمة مستقلة.
- في حال (نشر البحث ورقياً) يمنح الباحث نسخة مجانية واحدة من عدد المجلة الذي نُشر بحثه فيه، و (١٠) مستلّات من بحثه.
- في حال اعتماد نشر البحث تؤوّل حقوق نشره كافة للمجلة، ولها أن تعيد نشره ورقياً أو إلكترونياً، ويحقّ لها إدراجه في قواعد البيانات المحليّة والعالمية - بمقابل أو بدون مقابل - وذلك دون حاجة لإذن الباحث.
- لا يحقّ للباحث إعادة نشر بحثه المقبول للنشر في المجلة - في أي وعاء من أوعية النّشر - إلّا بعد إذن كتابي من رئيس هيئة تحرير المجلة.
- نمط التوثيق المعتمد في المجلة هو نمط (شيكاجو).

(*) يرجع في تفصيل هذه القواعد العامة إلى الموقع الإلكتروني للمجلة: <http://journals.iu.edu.sa/ALS/index.html>

محتويات العدد

م	البحث	الصفحة
(١)	قراءة في تحقيق شرح شواهد المغني للسيوطي على نسخ خطية	٩
	د. صالح بن مرشود بن مبارك الصاعدي	
(٢)	قولة : (ما أغفله عنك شيئاً) في كتاب سيبويه نظر في روايتها ، ومحاولة لتأويلها	٧٣
	د. فهد بن رباح بن فهد الرباح	
(٣)	من مظاهر البنية العميقة في كتاب سيبويه ، تمثيل لا يتكلم به : أنموذجا	١٤١
	د. عبد المؤمن محمود أحمد	
(٤)	تَشْطِيبُ اللُّغَةِ (بحثٌ في الفكر اللُّغويّ ونقد المَنهج)	١٨٩
	أ.د. عبد العزيز بن سالم الصّاعديّ	
(٥)	صيغ جموع التكسير في العربية بين تكامل النظام والثناء الدلالي - دراسة صرفية دلالية على آيات القرآن الكريم	٢٦٣
	د. سعيد بن محمد بن عيضة العمري	
(٦)	الزمان والمكان وتماسك النص في سورة يُوسُفَ	٣٠١
	د. حنفي أحمد بدوي علي	
(٧)	فاعلية الإشارات المكانية في التشبيهات النبوية	٣٤١
	د. سارة عبد الملك الشريف	
	الشاعر منشدا	
(٨)	دراسة تنظيرية تطبيقية ، نحو تلقي النص بصوت شاعره	٣٨٧
	أ.د. ماهر بن مهل الرحيلي	

م	البحث	الصفحة
(٩)	حُسْنُ الصِّيَاغَةِ فِي فَنِّ الْبَلَاغَةِ ، تَأْلِيفُ الْإِمَامِ الْعَالِمِ أَبِي محمد إبراهيم بن الشيخ الإمام سراج الدين أبي حفص عمر بن إبراهيم الجعبري -دراسةً وتحقيقاً د. بدر بن طاهر الطريقي العنزي	٤٢٣
(١٠)	تحليل الخطاب القضائي بلاغياً -دراسة وصفية تطبيقية د. سعيد بن يحيى العواجي	٤٩١
(١١)	تشكيل المقدمة بين الأمدي والقاضي الجرجاني دراسة مقارنة د. محمد بن أحمد بن محمد العريني	٥٤٥
(١٢)	مصطلح "الإحالة" في كتاب (منهاج البلغاء وسراج الأدباء) د. عبدالعزيز بن عبدالله الخراشي	٥٧٧
(١٣)	فاعلية برنامج قائم على توظيف الأمثال العربية في تنمية مهارات الفهم القرائي لدى متعلمي اللغة العربية الناطقين بلغات أخرى د. عبد الرحمن ضيف الله حمدان المرساني	٦١٣
(١٤)	تصور مقترح لمعايير تقويم التخطيط اللغوي لاكتساب اللغة العربية في معهد تعليم اللغة العربية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة د. محمد بن سلمان بن مصلح الحربي	٦٨٧
(١٥)	توظيف السياق اللغوي في نصوص تعليم اللغة العربية لغير الناطقين بها -مقاربة نصية تحليلية د. بدر بن علي العبد القادر	٧٣٥

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا دراسة وصفية تطبيقية

The Judicial Discourse Analysis
from a Rhetorical Perspective
A Practical Descriptive Study

د. سعيد بن يحيى العواجي

أستاذ مساعد بقسم الأدب والبلاغة بكلية اللغة العربية بالجامعة الإسلامية

البريد الإلكتروني: sa1400s@hotmail.com

المستخلص

قام هذا البحث بدراسة مفهوم الخطاب القضائي، ومفهوم تحليل الخطاب، والربط بينهما، وبيان إمكانية تحليل هذا الخطاب من منظور البلاغة العربية القديمة، لما يحمله من خصائص بلاغية تتمثل في الحجاج والبناء والاجتماع والتأويل، والكشف عن الأصول العامة للبلاغة التي تساهم في تحديد مآلات الخطاب القضائي كالسياق والإقناع والموازنة والنظم والاستدلال، بالإضافة إلى الاستعانة بمفهوم الاحتجاج البلاغي وأنواعه عند القدماء، وتوصلت الدراسة إلى أهمية توظيف البلاغة في تحليل الخطاب القضائي وعدم الاستغناء عنها، ولم يغفل البحث الجانب التطبيقي، فقد قام الباحث باختيار نصوص قضائية، لكل جانب نظري فيها، وطبق عليها القاعدة البلاغية، فكشف التحليل عن الوقائع الجرمية والمآلات الخطابية.

الكلمات المفتاحية: الخطاب القضائي، تحليل الخطاب، الاحتجاج، البلاغة.

Abstract

This research studied the concept of judicial discourse, and the concept of discourse analysis and the link between them, and indicated the possibility of analyzing this discourse from ancient Arabic rhetorical perspective because of its characteristics including argumentation, structuring, meeting and interpretation, and revealing the general rules of rhetoric that contribute to the identification of judicial discourses such as context, persuasion, balancing, composing/poetry, and reasoning, in addition to the use of various concepts of rhetorical reasoning according to ancient scholars.

The study concluded by showing the importance of using rhetoric in analyzing judicial discourse and that it should not be ignored.

The research did not overlook the practical aspect. The researcher chose judicial texts, for each theoretical aspect, and applied the rhetorical rule to them. The analysis revealed the criminal facts, the legal innocence, and the outcome of the discourse during litigation.

Keywords: judicial discourse, discourse analysis, reasoning, ancient rhetoric.

المقدمة:

إن البلاغة العربية من أهم العلوم التي تدرس الخطابات اللسانية بشتى اتجاهاتها، وقد استفاد منها كثير من المحللين في الشرح والتفسير والتأويل والتقويم كذلك، ومن ينظر إلى العلوم العربية والشرعية يجد حضور البلاغة واضحا في كثير منها، كأصول التفسير، وتفسير القرآن الكريم، ومصطلح الحديث، وشرح الأحاديث النبوية، وأصول الفقه، واستعانة الفقهاء بها في الفتوى واستخراج الأحكام الشرعية؛ بل إن الدراسات اللسانية المعاصرة الغربية والعربية استعانت بالبلاغة القديمة في تقرير كثير من المفاهيم المترابطة بتحليل الخطاب اللساني أيا كان هذا الخطاب.

والخطاب القانوني والقضائي أحد أهم الخطابات المعاصرة التي تحتاج إلى تحليل خاص بها، وإن كان القانونيون واللغويون قد اهتموا كثيرا بمهارات صياغة الخطاب القانوني، إلا أن الاهتمام بالجانب البلاغي لم يكن حاضرا بكثافة كحضور الجانب النحوي والصرفي وعلامات الترقيم وتعليم أساليب الصياغة وفنونها، ويعود ذلك إلى اعتقاد البعض أن البلاغة العربية تهتم فقط بالجانب الأدبي الجمالي، إلا أن البلاغة العربية بقواعدها وأنظمتها المعرفية وتطبيقاتها، لم تستثن الجانب الإقناعي من دراسة الخطاب، والشواهد في كتب التراث كثيرة جدا.

وبما أن بنية الخطاب القضائي المكتوب باللغة العربية الفصحى لا تخرج عن أنظمة اللغة العربية، فإن أكثر العلوم التي تستطيع أن تقوم بتحليل وشرح وتفسير وتقويم هذه البنية بطريقة علمية هي علوم البلاغة العربية: علم المعاني والبيان والبديع، وقد استخدمها التراث النقدي العربي كأداة في الحكم بين الشعراء والأدباء، ويستطيع أن يستعين بها القاضي والمدعي والمدعى عليه في بيان ما تكنه نفوسهم دون أن يقعوا في سوء الفهم الذي قد يوقع الضرر على أحد الأطراف.

مشكلة الدراسة:

تعالج هذه الدراسة ندرة البحوث اللغوية والقانونية في مجال تحليل الخطاب القانوني بشكل عام والخطاب القضائي بشكل خاص، فقد أشار أحمد الدين العربي

إلى أن " اللسانيات القضائية مجهولة تماما في رواق المحاكم العربية ...، وهذا الجهل مرده إلى عدم شيوع هذا المصطلح في دوائر خدمتهم وإلى عدم اطلاعهم الكافي على جديد اللغة والقانون"^(١)، وذكر أن نسبة ١٠ % فقط من أجاب بنعم لمعرفة بهذا العلم، وهذا يعني أن ٩٠ % لم يمر بهم مطلقا، وقد كانت دراسته موجهة إلى قضاة ومحامين من عشر دول عربية هي: الجزائر وتونس والمغرب ومصر والسودان والأردن ولبنان وقطر والإمارات والسعودية^(٢).

وهذا الدكتور صالح العصيمي يقول: " بحثت في المكتبات ... عن أي مؤلف للسانيات الجنائية فلم أجد، فهناك ندرة في وجود أي منتج علمي عربي يخص اللسانيات الجنائية " ^(٣).

وربما يعود ذلك إلى أن القانونيين ينظرون إلى الفعل الجنائي ولا ينظرون إلى اللغة نفسها إلا في تلك الجرائم التي تكون اللغة فيها دليلا على الجريمة الجنائية كالسب والقذف وغيرهما، متناسين أن تراثنا القضائي قائم على الاستعانة باللغويين والأدباء في الجرائم والجنائيات، فهذا عمر بن الخطاب رضي الله عنه يحبس الخطيئة الشاعر؛ وذلك بسبب أن الزبرقان بن بدر شكاه لعمر إنه يهجو في قوله:

دع المكارم لا ترحل لبغيتهما واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي

فقال عمر: ما أراه هجاءك، أما ترضى أن تكون طاعما كاسيا، فقال يا أمير المؤمنين إنه لا يكون هجاء أشد من هذا، فبعث عمر إلى حسان بن ثابت فسأله عن ذلك فقال: يا أمير المؤمنين ما هجاء ولكن سلح عليه، فعند ذلك حبسه عمر^(٤).

هذه القصة ترشد إلى مسألتين مهمتين: الأولى أن القضاء نصي، والثانية أن للنص خبراء الذين يستطيعون تحليله وكشف جوانبه.

(١) أحمد الدين العربي، اللسانيات القضائية في الوطن العربي، ص: ٥٠.

(٢) المرجع السابق: ص: ٤٥.

(٣) صالح العصيمي، اللسانيات الجنائية، ص: ١٦.

(٤) ابن كثير، البداية والنهاية، ص: ٩٧.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

واللغة العربية فنونها شتى، ومجالاتها واسعة، وربما يغفل البعض الجانب البلاغي وهو الجانب الأهم في التحليل؛ لأنه هو العلم الذي يراعي الخطاب والمخاطب والمخاطب، ويراعي أيضا الجوانب الصوتية والصرفية والنحوية والدلالية للوصول إلى أغراض الكلام ومآلاته، وبما أن هذه صورته فهو من أقرب العلوم لتحليل الخطاب القضائي؛ ولذلك أتى هذا البحث بعنوان: (تحليل الخطاب القضائي بلاغيا، دراسة وصفية تطبيقية).

أهمية الموضوع:

تظهر أهمية هذه الدراسة من جانبين:

الجانب القانوني:

تأتي أهمية هذه الدراسة في أنها تساعد القانونيين في اختيار الأساليب البلاغية المناسبة للصياغة القانونية، وتساعدهم في تحليل الخطاب أثناء الترافع والنقض والاستئناف.

الجانب التخصصي:

يسهم في انفتاح التخصص على مشكلات الخطاب المعاصر بالبحث والاستقراء والاستنباط والتقويم، ويتفاعل مع المجتمع في حل مشكلاته الخطابية.

أسباب اختيار الموضوع:

- ١- ندرة الدراسات البلاغية في تحليل الخطاب القضائي.
- ٢- بناء مدخل وصفي تطبيقي يساعد في تحليل الخطاب القضائي.
- ٣- حل مشكلات الخطاب القضائي المعاصر.

أهداف البحث:

- ١- التعريف بخصائص الخطاب القضائي من منظور بلاغي.
- ٢- بيان أصول البلاغة العامة في تحليل الخطاب القضائي.
- ٣- بيان مفهوم الحجاج وأنواعه في البلاغة العربية.
- ٤- توظيف البلاغة العربية القديمة في تحليل الخطاب القضائي.

حدود الدراسة:

كتب التراث البلاغي أثناء التنظير والتحليل، أما النصوص القضائية المختارة للتطبيق فهي من الجزء الثالث عشر (لمجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٥هـ)، الصادر عن مركز البحوث في وزارة العدل في المملكة العربية السعودية.

خطة البحث:

تتكون الخطة من مقدمة وتمهيد وفصلين وخاتمة. المقدمة وفيها: إشكالية البحث، وأهمية الموضوع، وأسباب اختياره، وأهدافه، وحدوده، وخطته، ومنهجه.

أما التمهيد ففيه: مصطلحات الدراسة، وفي الفصل الأول: أصول عامة للبلاغة في تحليل الخطاب القضائي، وفي الفصل الثاني: مفهوم الحجاج وأنواعه في البلاغة العربية القديمة، وخاتمة فيها النتائج والتوصيات.

منهج الدراسة:

سوف يستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي؛ كما سوف يقوم بتوظيف أدوات البلاغة العربية القديمة أثناء التطبيق.

التمهيد

مصطلحات الدراسة.

الخطاب.

وردت كلمة الخطاب في القرآن الكريم في مواضع عدة، ولعلني أقف عند آيتين في سورة (ص) تتحدث عن نبي الله داود عليه السلام، في الأولى قال الله تعالى: ﴿وَشَدَدْنَا مُلْكَهُ وَءَاتَيْنَاهُ الْحِكْمَةَ وَفَصَّلَ الْخُطَابِ﴾ سورة ص [٢٠]

ومعنى فصل الخطاب كما ذكر القرطبي في تفسيره مختلف فيه: فبعضهم يرى معناه: "علم القضاء والفهم به"، وبعضهم يرى أنه: "بتكليف البينة على المدعي، واليمين على المدعى عليه"^(٥).

أما الآية الثانية فقد أتت للحديث عن التقاضي بين الخصوم. ﴿إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَجَّةً وَلِي نَجَّةٌ وَاحِدَةٌ فَقَالَ أَكْفِلْنِيهَا وَعَزَّنِي فِي الْخُطَابِ﴾ سورة ص [٢٣] أي "غلبني في القول، فلم يزل بي حتى أدركها أو يكاد"^(٦).

ويلاحظ أن معنى الخطاب في القرآن هو القول والكلام، ويحدث فيه الغلبة لأحد الأطراف، وقد ورد في سياق التقاضي، ومعرفة أحوال المتخاطبين، ويشير إلى أركان الخطاب: المخاطب والمخاطب والخطاب، وتحديد المدعي والمدعى عليه.

أما في اللغة: فهي لا تبتعد كثيرا عن معاني التفسير، ففي لسان العرب "الخطاب والمخاطبة مراجعة الكلام، وقد خاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا، وهما يتخاطبان"^(٧)، وفي الصحاح: "وخاطبه بالكلام مخاطبة وخطابا"^(٨).

ويعرف الخطاب في الاصطلاح بأنه: "مقطع كلامي يحمل معلومات يريد

(٥) الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ٢٣ / ٥٥-٥٦.

(٦) السعدي، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، م ٤ / ١٤٩١.

(٧) ابن منظور، لسان العرب، مادة (خطب)، م ١ / ٣٦١.

(٨) الرازي، مختار الصحاح، ص: ١٠١.

المرسل أن ينقلها إلى المرسل إليه بناء على نظام لغوي مشترك بينهما^(٩).
ويقترح الباحث التعريف التالي: هو عملية كلامية بين طرفين أو أكثر، شفوية أو كتابية، يتكون من أصوات لغوية تتجاوز فيما بينها لتشكيل جملا متوالية لها دلالة ووظيفة في ذات الوقت.

١- الخطاب القضائي.

بما أن الخطاب القضائي قائم على الحجاج فإنه: "بناء فني متسق المباني والمعاني، يتعلق به ثلاثة قصود: قصد الادعاء بالمقال الذي يختص به المدعي المحاجج، ويعتقد صدق ما يدعيه، ويقيم الأدلة الحجاجية عليه إثباتا له، وقصد الاعتراض الذي هو من أجل حقوق المدعى عليه المحاجج، إبطالا لحق المدعي وقدحا في حقه، وقصد التقويم من قاضي موضوع الدعوى لينظر في الادعاء والاعتراض تحقيقا وتقويما، ليقول كلمة الحق، ويفصل بين المحاجج والمحاجج"^(١٠).

وبالنظر إلى مفهوم الخطاب بشكل عام، والتعريف السابق للخطاب القضائي، فإن الباحث يرى أن الخطاب القضائي هو: عملية كلامية تحدث في سياق مجلس التقاضي، موضوعه القضية المتنازع عليها، وأدواته الحجج والبراهين المادية والقولية، وأطرافه: القاضي والمدعي والمدعى عليه والشهود في بعض الأحيان.

وبالتالي فإن عناصر الخطاب القضائي تتحدد فيما يأتي:

- ١- خطاب المدعي.
 - ٢- خطاب المدعى عليه.
 - ٣- الحجج المتلفظ بها من قبل المدعي أو المدعى عليه.
 - ٤- نطق القاضي بالحكم.
 - ٥- خطاب الحاضرين مجلس التقاضي كالشهود والخبراء وغيرهم...
- وعلى ضوء ما سبق يكون الخطاب القضائي متوزعا بين عناصره، ونجد أن

(٩) إميل يعقوب، قاموس المصطلحات اللغوية والأدبية، مادة خطب، ص: ٢١٥.

(١٠) د. حسن بن أحمد الحمادي، مكانة الحجاج في صياغة الأحكام القضائية، ص: ٥٦.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي
البلاغة تستطيع أن تحلل هذه الخطابات المتعددة تحليلا علميا.

٢- تحليل الخطاب.

لقد ذكر العصيمي في كتابه (اللسانيات الجنائية) إشكالية المصطلح، فهل يسمى باللسانيات القضائية أم اللسانيات الجنائية، ويذهب إلى أن اللسانيات الجنائية عامة، بينما اللسانيات القضائية تحليل للغة في المجال القضائي^(١١).

أما أبرز مناهج تحليل الخطاب بشكل عام، فهي:

- ١- منهج التحليل اللغوي الخالص ويهتم بالأصوات والتراكيب ... الخ.
- ٢- منهج التحليل اللغوي النفسي لمعرفة دلالة الألفاظ على نفسية القائل.
- ٣- منهج التحليل اللغوي الاجتماعي لمعرفة الدلالات العرفية، وآليات الاستعمال الاجتماعي للغة.
- ٤- منهج تحليل المضمون في العلوم الاجتماعية^(١٢).

ولا شك أن البلاغة العربية القديمة قدمت نظرية متكاملة في تحليل الخطاب، ونجدها لدى الجاحظ وابن قتيبة وأبي هلال العسكري والآمدي والقاضي الجرجاني وعبدالقاهر الجرجاني والسكاكي والخطيب القريني وغيرهم.

وقد اهتمت المصنفات البلاغية بالحالة النفسية للمتكلم وأثرها على المتلقي، فهي ترجع ملكة الخطاب وقوة أدائه إلى العوامل النفسية كالطبع والذكاء، يقول القاضي الجرجاني: "وقد كان القوم يختلفون، وتباين فيه أحوالهم، فيرق شعر أحدهم، ويصعب شعر الآخر، ويسهل لفظ أحدهم، ويتوعر منطق غيره، وإنما ذلك بحسب اختلاف الطبائع"^(١٣).

كما اهتمت البلاغة بالجانب الاجتماعي وترى أن الخطاب مرتبط بالمجتمع وطبقاته، ولكل طبقة في المجتمع لغته الخاصة، فالجاحظ يرى أن "كلام الناس في

(١١) صالح العصيمي، مرجع سابق، ص: ٢٩.

(١٢) حسن حنفي، تحليل الخطاب، ص: ٢٠.

(١٣) القاضي الجرجاني، الوساطة بين المتني وخصومه، ص: ١٧-١٨.

طبقات، كما أن الناس أنفسهم في طبقات" (١٤)، وهذه رؤية بلاغية واضحة تدعو إلى تحليل الخطاب وقراءته وفق الحياة الاجتماعية، ومراعاة ذلك في القضاء وغيره. ولعل الجانب المهم في الخطاب القضائي هو الجانب الحجاجي، ويهدف التحليل البلاغي للاحتجاج إلى مساعدة أهل الاختصاص من قضاة ومحامين وخبراء لغويين على معرفة الظاهر والمضمّر من الخطابات المتداولة في المجالس القضائية بين المدعي وبين المدعى عليه، وفهم هذه الخطابات وفق سياقاتها اللغوية والنفسية والاجتماعية.

وعلى ضوء ما سبق يتميز القضاء من منظور البلاغة العربية بأنه خطاب:

١- حجاجي إقناعي.

٢- بنائي.

٣- اجتماعي.

٤- تأويلي.

الفصل الأول: الأصول البلاغية العامة في تحليل الخطاب القضائي

الأصل الأول: مراعاة السياق والمقام.

تراعي البلاغة جميع عناصر الاتصال الخطابي وهم: مرسل الخطاب، والمتلقي، والسياق، وتعد مراعاة مقتضى الحال من أهم الأصول، وقد أولاها البلاغيون عنايتهم، لأن هذا الأصل هو النتيجة النهائية للكلام والهدف منه، والخطاب القضائي لا يخرج عن هذه العملية، ولا شك أن المدعي أو المدعى عليه أثناء الخصومة سيكون أحدهما مرسلًا أو مستقبلًا لسياق نصي يجمع بينهما سياق الموقف الذي حدثت فيه الخصومة، وأثناء المحاججة في المجلس القضائي لا بد من أخذ هذه العناصر بعين الاعتبار للوصول إلى نتائج صائبة أثناء النطق بالحكم الشرعي.

أما المتكلم وهو مرسل الخطاب فقد وضعوا له شروطًا لتأدية الخطاب ومن أهمها: تمكن المعنى في قلبه، وحسن اختيار الألفاظ المؤدية للمعنى والغرض، مع الإيجاز البعيد عن عيوب الإطالة^(١٥).

وأما المتلقي أو المخاطب: فله أحوال ينبغي مراعاتها حتى " قيل لبعضهم: ما البلاغة؟ فقال: إبلاغ المتكلم حاجته بحسن إفهام السامع"^(١٦)، ولذا ينبغي الموازنة بين المعاني وبين أحوال المستمعين، فلكل حالة مقال يناسبها، وهذا ما يؤكد السكاكي حيث أشار إلى أن مقام الخطاب الذكي يغير مقام الخطاب الغبي^(١٧)، وذلك من أجل الاستحواذ على انتباه المتلقي والتأثير فيه، من أجل الإقناع.

وبالغاغيون يؤكدون على أن النصوص القرآنية قائمة على رعاية أحوال المخاطبين، وأحوالهم متعددة: فمنهم المصدق بالبرهان والذي لا يرضيه إلا القياس الصحيح، ومنهم المعاند الذي يحتاج إلى طريقة معينة في الحجاج فتارة بالإقناع وتارة

(١٥) أسامة جاب الله، السياق في الدراسات البلاغية والأصولية، منشور إلكتروني، ص: ٢.

(١٦) ابن رشيقي، العمدة، ج ١/ ٢٤٤.

(١٧) السكاكي، مفتاح العلوم، ص: ٢٥٦.

بالإلزام، ومنهم السليم فطرته الذي يليق معه الموعظة الحسنة وسياسة البيان^(١٨)، ولذلك يتدرج الخطاب القرآني في سبل الإقناع وفق مستويات هذه الأحوال، فالموضوع الواحد يأخذ عدة طرق، وتتنوع أساليب الاحتجاج فيه تبعا للموضوع، ونوع المخاطب، فتارة يكون الاحتجاج قريبا، وتارة يكون بالاستدراج، وتارة بالتسليم العقلي ليستثير ذهنه وتفكيره^(١٩).

وأما السياق فإما أن يكون سياقاً للنص نفسه، وإما أن يكون سياقاً للموقف أو المقام، وكلاهما معتبران في البلاغة العربية القديمة، يقول تمام حسان: "ولقد كان البلاغيون عند اعترافهم بفكرتي "المقام" و "المقال" متقدمين ألف سنة تقريبا على زمانهم"^(٢٠).

وهذا الأصل منتشر في أغلب كتب البلاغة، فقد عرفه بشر بن المعتمر في صحيفته عندما قال: "ما يجب لكل مقامٍ من المقال"^(٢١)، وعند الجاحظ في البيان والتبيين عندما قال: "فبأي شيء بلغت الإفهام... فذلك هو البيان في ذلك الموضوع"^(٢٢) أي في ذلك السياق، ويقول أيضا: "ومن علم حق المعنى أن يكون الاسم له طبقا، والحال له وفقا"^(٢٣)، فمطابقة الاسم للمعنى إشارة لسياق النص، وموافقة النص للحال إشارة لسياق الموقف، وعند القاضي الجرجاني في الوساطة أثناء حديثه عن الطبع والصنعة، أن سلامة اللفظ تتبع سلامة الطبع، وهذا يتفق مع الموقف النفسي، ومع الإنشاء الذي يكون من ظروف السياق وملابساته^(٢٤)، ويظهر سياق النص عند عبد القاهر الجرجاني في مصطلحات النظم والتأليف والنسق

(١٨) زينب كردي، بلاغة الاحتجاج العقلي في القرآن الكريم، م ٣ / ٥٠٨.

(١٩) المرجع السابق، ص: ٥٤١.

(٢٠) تمام حسان، اللغة العربية معناها ومبناها، ص: ٣٣٧.

(٢١) البيان والتبيين، ج ١ / ١٣٦.

(٢٢) المرجع السابق، ج ١ / ٧٦.

(٢٣) المرجع السابق، ج ١ / ٩٢-٩٣.

(٢٤) ينظر: علم الدلالة التطبيقي، ص: ٢٨٠-٢٨١.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

والسياق، ويرى هادي نهر أن "منهجه في دراسة المعنى اللغوي هو ربط الكلام بمقام استعماله"^(٢٥)، أما سياق الموقف فنجد عند الخطيب القزويني فقد عرف البلاغة بأنها: "مطابقة الكلام لمقتضى الحال مع فصاحته"^(٢٦).

وآليته فحص سياق النص ومناسبته لسياق الموقف في حديث المتخاصمين، ولعل الأخذ بهذا الأصل يسهم مع القرائن المادية والنصية للقضية في كشف الحقائق والوصول إلى نتائج إيجابية أثناء النطق بالحكم.

نموذج تطبيقي:

المشاركة في مظاهرة ضد الدولة أثناء تشييع جنائز تحتوي على هتافات تخريبية ومناوئة للدولة^(٢٧).

وبالنظر إلى دعوى المدعي العام على المتهم، وتأكيد المتهم بالمشاركة في خمس مسيرات أثناء تشييع جنائز قد قتلت بسبب مواجهات مع الدولة، ونفي المتهم بترديد الهتافات، نجد أن القاضي اتكأ في إصدار حكمه على خطابات قيلت بقصد مراعاة أحوال الحاضرين ودفعهم إلى إثارة الفتنة والتخريب، وبناء عليه فإن القاضي يتخذ من السياق سبيلا للوصول إلى الحكم، من خلال ربط النص بسياقه وهو النحو التالي:

- مسيرات تشييع الجنائز سياق خارجي عام.
- الجنائز لأشخاص قتلوا في مواجهة مع رجال أمن الدولة، دليل مادي.
- ترديد هتافات مثل: "دم الشهيد ما يضيع"، سياق لغوي يراعي حال الحاضرين ويهدف إلى إثارة دافعية التخريب لديهم.

وبناء على ذلك فإن القاضي ذهب إلى ثبوت إدانة المدعى عليه، من خلال ربط الخطاب الإرهابي أثناء المسيرات بسياقه الخارجي المراعي لأحوال الحاضرين.

(٢٥) المرجع السابق، ص: ٢٨٢.

(٢٦) الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، ص: ٢٠.

(٢٧) ينظر: مجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٥ هـ، ج ١٣ / ١٦-١٧.

الأصل الثاني: الإفهام والإقناع.

يقول محمد العمري: "يتنازع البيان عند الجاحظ في كتابه البيان والتبيين مفهومان أو وظيفتان:

١- البيان معرفة: الوظيفة الفهمية.

٢- البيان إقناع: الوظيفة الإقناعية.

الوظيفة الثانية هي الوظيفة الصريحة والوظيفة الأولى هي الوظيفة الكامنة"^(٢٨).

ولا يخرج الخطاب القضائي عن هاتين الوظيفتين، وخاصة لدى المدعي والمدعى عليه إذ أن استخدام هاتين الوظيفتين استخداما صحيحا يوصلهما إلى كسب القضية.

ففي الإفهام يقول الجاحظ: "والغاية التي إليها يجري القائل والسامع إنما هو الفهم والإفهام، فبأي شيء بلغت الإفهام وأوضحت عن المعنى فذلك هو البيان في ذلك الموضوع"^(٢٩) وبناء على هذا النص فإن غاية الكلام يتمثل في الإفهام؛ لأن هدف اللغة التواصلية حل المشكلات العامة والخاصة بين الناس؛ ولذلك فإن على المتكلم أن يستحضر المستمع في ذهنه قبل وأثناء وبعد الكلام، فقبل الكلام: لكي يرتب جملة ومعانيه ويختير له الأفضل من المفردات المناسبة، وأثناء الكلام: ترنيم الصوت بما يتناسب مع الحال، وبعد الكلام: كي ينظر في استيعاب المستمع لخطابه. وفي الخطاب القضائي لا يكون الإنجاز الكلامي إلا من خلال ربط المقاصد بقائلها ومستمعها أثناء التقاضي، ولا يكون إلا بأحد أدوات الإفهام التي قررها الجاحظ، إذ يقول: "أولها اللفظ، ثم الإشارة، ثم العقد، ثم الحال التي تسمى النصبه"^(٣٠)، واللفظ هو البيان عما في النفس بكلام مسموع ومفهوم، والإشارة تكون باليد والرأس والعين والحاجب والمنكبين، كدلالة رفع السيف والسوط التهديد،

(٢٨) محمد العمري، البلاغة العربية أصولها وامتدادها، ص: ١٩٤.

(٢٩) الجاحظ، البيان والتبيين، ج ١/٧٦.

(٣٠) المرجع السابق.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

فاللفظ والإشارة قد يشتركان مع بعضهما في الإفهام، وقد تنوب الإشارة عن اللفظ، وهي تشبه علم لغة الجسد في عصرنا الحاضر، والخط هو الكتابة، والعقد هو الحساب، أما النصفة فهي الحال الناطقة والمشيرة بغير اليد وتظهر في الكائنات، والجمادات، وأحوال الناس، والوصول إلى فهمها يكون عن طريق التأمل الفكري والعقلي.

أما الإقناع فقد أورد الجاحظ في كتابه شواهد وأخبارا تبين وظيفته^(٣١)، ومنها قول الله تعالى على لسان موسى عليه السلام: "وأخي هارون هو أفصح مني لسانا"، وقوله: "ويضيق صدري ولا ينطلق لساني"، ثم يعلق الجاحظ قائلا: "رغبة منه في غاية الإفصاح بالحجة، والمبالغة في وضوح الدلالة، لتكون الأعناق إليه أميل، والعقول عنه أفهم، والنفوس إليه أسرع"^(٣٢)، ومآل هذا التعليق أن الخطاب المقنع يحقق هدفه في استمالة المتلقي وهو هنا القاضي والتأثير على فكره وحكمه.

ونموذجه التطبيقي: كل خطاب يصدر في مجلس التقاضي يستند على القول والإيجاء والحساب وبيان الحال فيعد نموذجا للإفهام والإقناع.

الأصل الثالث: الموازنة بين النصوص.

اهتمت الدراسات البلاغية والنقدية القديمة بالسرققات الشعرية والنثرية، ويتضح هذا الاهتمام من خلال تفكيك الخطابات المدروسة، وتصنيفها إلى عدة مكونات نصية هي: اللفظ واشتقاقاته، والمعنى وتعددده، والتركيب وطرائقه، والتصورات التخيلية كالتشبيه والاستعارة والكناية والمجاز، والمحسنات الكلامية اللفظية منها والمعنوية، لكشف أماكن السرققات بين النصوص، والتوصل إلى نسبة النص إلى قائله.

وتستعين المحاكم الغريبة باللسانيات الجنائية المعاصرة في التحليل المقارن للنصوص، للتوصل إلى قرائن تنسب النص إلى مؤلفه، وتفسير الملفوظات محل النزاع، وتفسير المعاني محل الجدل، وتحليل الحقوق الملكية الفكرية من خلال التشابه اللافت

(٣١) محمد العمري، البلاغة العربية أصولها وامتدادها، ص: ١٩٦.

(٣٢) البيان والتبيين، ج ١/٧.

بين نصين محل النزاع، وعدد نسبة الكلمات والجمل المتشابه بينهما، ومدى استخدام الكلمات المترادفة، والتطابق في الألفاظ، وتشابه وحدات الخطاب بين النصين كالموضوعات، وتتابعها، والأمثلة، والشروحات، ويقدم اللغويون الجنائيون تحليلاً لمستويات اللغة بين النصين وقياسها كالصوت والصرف والتركيب والمعجم الدلالي والتداولي^(٣٣).

ولقد قامت الدراسات البلاغية والنقدية قديماً بمثل هذا بل كانت أكثر تحديداً، بناء على المعطيات اللغوية في وضع منظومة معرفية محددة لتحديد السرقات بين النصوص، ولعل الدراسات التي اهتمت بالموازنة أكثر تنظيراً وتطبيقاً لهذه النظرية من غيرها في فضح الآخذ من المأخوذ، كدراسة الآمدي في كتابه الموازنة، والقاضي الجرجاني في كتابه الوساطة، ولقد درس الدكتور جابر المحمدي الكتابين وحدد معالمها لديهما، حيث قام بتقسيم السرقات عندهما إلى ثلاثة أقسام، هي:

- ١- ما لا تقع فيه السرقة: كالمعاني المتداولة، واختلاف المعاني^(٣٤).
- ٢- ما تقع فيه السرقة، وهي نوعان: سرقة محمودة: كالأخذ مع الزيادة أو الإحسان أو الإلطف، أو الأخذ مع الاختصار، وعكس المعنى وقلبه، وسرقة مذمومة: كالأخذ الجلي، وأخذ اللفظ والمعنى معاً، والأخذ في إفساد اللفظ والمعنى، والأخذ مع التقصير أو الإساءة والقبح^(٣٥).
- ٣- ضبط المصطلحات من أجل تحديد السرقة وبيان حجمها، ولكل مصطلح مفهومه، وقد توصل الآمدي والجرجاني من خلال هذه المصطلحات إلى عملية نقدية تحليلية شاملة لا يمكن معها أن يفلت السارق من سرقة، مثل: الإغارة، والاجتلاب، والاجتذاب، واللمح،

(٣٣) اللسانيات الجنائية، ص: ٥٩-٦٥.

(٣٤) جابر المحمدي، الخصومات الأدبية، ص: ٢٠٩.

(٣٥) المرجع السابق، ص: ٢١٨.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

والاحتذاء، والملاحظ، والنظر، والاتباع، والنقل، والغصب، والنسخ،
والسلخ.... الخ^(٣٦).

وبالتالي فإن للقضاء أن يستعين بهذه النظرية واستعارتها لكشف كثير من القضايا والجرائم المتعلقة بالملكية الفكرية سواء أكانت علمية أو تجارية، كما أنها تستطيع من خلال هذه المنظومة المعرفية أن تكشف نسبة النص إلى قائله، بالإضافة إلى إمكانية تطبيقها على الجرائم اللغوية والإرهابية، والجرائم اللغوية التي تحدث في مواقع التواصل الاجتماعي.

الأصل الرابع: نظرية النظم عند عبدالقاهر الجرجاني.

توجه نظرية النظم التحليل إلى دراسة تركيب النص ومآلاته التداولية، وهذا ما يحتاج إليه الخطاب القضائي، فإذا كانت الدراسات التحليلية والشرعية للخطاب القضائي تركز على المعنى في الاحتجاج، فإن هذه النظرية تركز على طريقة التركيب اللغوي وأثره على الإقناع، وبذلك يتجلى دور عبد القاهر الجرجاني في كشف قوة الحجاج بين المتخاطبين.

لقد كان يعرض هذه النظرية في كتابه دلائل الإعجاز مستخدماً الأسلوب الاحتجاجي في التأليف، القائم على عرض الدعوى ثم الاعتراض عليها أو تأييدها بالحجج والبراهين، وكثيراً ما نجد يقول: "فإن قال... قيل له"^(٣٧)، أو "فإن قالوا... قيل لهم"^(٣٨)، "وإن شككت فتأمل"^(٣٩) الخ، وهذا يجعلنا نذهب إلى أن النظرية التي أتى بها الجرجاني، والطريق التي ألف بها هذه النظرية هي احتجاجية خالصة. والنظم عنده تعليق الكلم بعضه ببعض، وجعل بعضها بسبب بعض^(٤٠)، وهذا

(٣٦) المرجع السابق، ص: ٢٧٠.

(٣٧) دلائل الإعجاز، ص: ٢٥.

(٣٨) المرجع السابق، ص: ٢٩.

(٣٩) المرجع السابق، ص: ٤٥.

(٤٠) المرجع السابق، ص: ٥٥.

يعني أن الخطاب يأخذ ميزته من التعالق بين الكلمات، وليست الميزة في الكلمة بمعزل عن النسق النصي، ويكون التحليل وفق هذه الرؤية دراسة تركيبية شاملة لمكونات الجملة وعلاقتها الداخلية، ولا يقف عند هذا الحد بل يتجاوزه إلى معرفة حالة المؤدي لهذا الكلام النفسية أثناء الكلام، وهو يربط بين الحالة وبين قوة وأداء التركيب، فإذا كانت الألفاظ والمعاني منتظمة وتؤدي دورها في بيان حال المتكلم فإن التركيب يكون سليماً وسينعكس على الاحتجاج العقلي وإقناع المخاطب، والعكس، حيث يرى أن النظم الجيد "يقع في الألفاظ مرتباً على المعاني المرتبة في النفس، المنتظمة فيها على قضية العقل"^(٤١).

وبالتالي فإن محلل الخطاب القضائي بحاجة إلى هذه النظرية التي تراعي مسألة انسجام واتساق الكلام مع بعضه من جهة، ومن جهة أخرى تراعي مدى التوافق بين الخطاب وحالة المتكلم وهو هنا إما المدعي وإما المدعى عليه، ويكون التحليل بقياس حالة المتكلم وحالة النص وأثرهما في الحجاج والإقناع.

إضافة إلى أن عبد القاهر قد ركز في نظريته على ترتيب الفكرة في الذهن وأثرها على النص، حيث يقول: "لما كانت المعاني إنما تتبين بالألفاظ وكان لا سبيل للمرتب لها، الجامع لشمليها، إلى أن يعلمك ما صنع ترتيبها بفكره، إلا بترتيب الألفاظ في نطقه"^(٤٢)، ويستنتج من هذا أن على محلل الخطاب أن يراقب تلك العلاقة بين ما صنعت الأفكار في ذهن المتكلم وبين ما ينطق به من ألفاظ وجمل، لكي يصل إلى حكمه بين المتخاصمين.

وثمة مسألة أخرى ركز عليها وهي ارتباط النظم بعلم النحو، إذ يقول: "واعلم أن ليس النظم إلا أن تضع كلامك الوضع الذي يقتضيه علم النحو"^(٤٣)، وذلك لأن المفاهيم والتصورات والمعاني الذهنية قائمة على القاعدة النحوية، إلا أن البلاغة أوسع

(٤١) أسرار البلاغة، ص: ٥.

(٤٢) دلائل الإعجاز، ص: ٦٤.

(٤٣) دلائل الإعجاز، ص: ٨١.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

دائرة في التحليل من النحو؛ وذلك لأن النحو ينظر إلى اللغة والنص من داخلهما، بينما البلاغة تتجاوز الشكل الداخلي للتركيب بالنظر إلى مستويات أخرى كأغراض التركيب الشخصية والاجتماعية، والجوانب الفنية والجمالية، والمآلات التداولية التواصلية ومنها الاحتجاج وأثره على المخاطب، وهو ما يعرف بتوخي معاني النحو، وهو الذي سمي بعلم المعاني لدى البلاغيين.

ومن أهم المسائل التي تحدث عنها عبد القاهر الجرجاني في نظرية النظم ويمكن الإفادة منها في تحليل الخطاب هو تطبيقاته العملية على النصوص القرآنية والشعرية، ويأتي التطبيق على الجانب التركيبي والجانب التصويري، أما في الجانب التركيبي يكون النظر في تصرف المتكلم بخطابه أو نصه وما يحدث فيه من تقلص وتأخير، وتعريف وتنكير، وحذف وإضمار، وتحلية الغرض من هذا التصرف، ولقد أولى الجرجاني الأغراض البلاغية أهمية كبيرة في دراسته للتركيب، فكل تغيير يدخل على تركيب الجملة غرض يختلف عن التركيب الآخر، مما يعني أن تغير أحوال الجمل يؤدي إلى تعدد الأغراض، يقول: "ليس من فضل ومزية إلا بحسب الموضوع وبحسب المعنى الذي تريد والغرض الذي تؤم"^(٤٤)، وبذلك يحصل الارتباط بين التركيب الداخلي للخطاب وبين إدراك العقل.

أمثلة تطبيقية:

- طلب المدعي من القاضي إلزام المدعى عليه بإزالة ما أحدثه في أرض حكومية من بناء وزراعة نخيل.
 - فجرى سؤال المدعي: "هل عليك ضرر خاص بما أحدثه المدعى عليه؟"
 - فأجاب المدعي: "ليس على مضرة خاصة، وإنما الضرر عام"^(٤٥).
- وتم صرف النظر في القضية بسبب أن الدعوى رفعت من غير ذي صفة تجاه الأرض.

(٤٤) دلائل الإعجاز، ص: ٨٧.

(٤٥) مجموعة الأحكام القضائية، ص: ٣٩٦.

ويلاحظ أن سبب الحكم بصرف النظر عن القضية واضح من خلال صياغة السؤال بتقدم الخبر (عليك) على المبتدأ (ضرر)... وأتى التأكيد على عدم وجود صفة ذات اعتبار تجاه الأرض من قبل المدعي نفسه في إجابته حيث إنه قام بتقدم الخبر (علي) على المبتدأ (ضرر).

وقد ذهب عبد القاهر إلى أن تقدم المحدث عنه يقتضي تأكيد الخبر وتحقيقه له^(٤٦)، وهذا ما تأكد في الجملة السابقة حيث إن السائل يريد أن يصل إلى تأكيد عدم وقوع الضرر على المحدث عنه، وأتى الجواب من المدعي وهو المحدث عنه بنفي الضرر بذات الأسلوب بحيث إنه أكد عدم وقوع الضرر بتقدم ذاته في الإجابة.

مثال آخر:

- انتحل المتهم صفة رجل أمن فلما تم عرضه على الجني عليه ذكر:
أنه هو الشخص الذي انتحل صفة رجل الأمن وقام بسرقة مبلغ مالي منه^(٤٧).
وهذه الصياغة متماسكة البناء تمثل النظم الذي قصده عبد القاهر من خلال اختيار المدعي العام لعدة أساليب في توجيه التهمة على الجاني، ويمكن بيانها فيما يأتي:
اختيار (إن) على لسان الجني عليه في بداية الجملة من أجل تأكيد وقوع الجريمة من المتهم، وهذا ما ذكره عبد القاهر^(٤٨)، ثم دخولها على ضمير الشأن وأعده عبد القاهر من المحاسن التركيبية، مثل قول الشاعر (إنه هو الري)، ويصبح الهاء في الجملة القضائية في (إنه) ضمير للأمر، ويكون قوله: (هو) ضمير يشير إلى الفعل بعده (انتحل)، ويكون أصل الجملة: إن الأمر: قد انتحل الشخص صفة رجل الأمن، ثم نجد أنه لم يكتف بالضمير في تحديد المتهم وإنما قام بذكر الضمير (هو) وأتى بعده المحدث عنه مباشرة في كلمة (الشخص) ويلاحظ أنها معرفة بآل، وأن الضمير قبله معرف أيضاً، وهذا دلالة على عدم توهم الجني عليه في تحديد شخصية المتهم، ثم

(٤٦) دلائل الإعجاز، ص: ١٣٣.

(٤٧) مجموعة الأحكام القضائية، م ١٣، ص: ١٠٥.

(٤٨) دلائل الإعجاز، ص: ٣٢٥.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

أتت لفظة اسم الموصول (الذي) للدلالة على رفع الوهم^(٤٩)، بحيث لو توهم القاضي شخصا ما فإن المدعي العام يخبره بأن المستحق لهذه التهمة هو ذات الشخص المائل أمامه دون غيره.

ولعلني أكتفي بهذين النموذجين التطبيقيين في هذه المسألة، وعذري أنه يمكن أن يتم تطبيق نظرية النظم عند عبدالقاهر في دراسات لاحقة -إن شاء الله- وأما هذه الدراسة فهي تشير فقط إلى إمكانية تطبيق هذه النظرية وكفاءتها في الوصول إلى نتائج إيجابية أثناء تحليل الخطاب القضائي، وخاصة في دلالات ذكر المسند أو المسند إليه أو حذف أحدهما من السياق، وكذلك التكرار والوصل والفصل، وأساليب القصر، ودلالات الجمل الطلبية إذا خرجت عن المعنى الأصلي ... الخ.

أما الجانب التصوري في الاستعارة والتشبيه فنجده يقوم بدراستها من الناحية التركيبية أولا وذلك لأن الأساس فيها هو التركيب فهو يقول: "في الاستعارة ما لا يمكن بيانه، إلا بعد العلم بالنظم، والوقوف على حقيقته"^(٥٠)، ثم يبحث فيها عن سلامتها القياسية بين أطرافها التصويرية من منطلق الاستدلال والاحتجاج العقلي، "فهو ضرب من التشبيه، ونمط من التمثيل، والتشبيه قياس، والقياس يجري فيما تعيه القلوب، وتدركه العقول، وتستفتي فيه الأفهام والأذهان، لا الأسماع والآذان"^(٥١)، وأيضا نجد في الجانب التصوري يركز على مسألة المعنى ومعنى المعنى، ولعل هذه المسألة تتضح في تطبيقها على الكنايات، حيث يقول: "وضرب آخر أنت لا تصل منه إلى الغرض بدلالة اللفظ وحده، ولكن يدلك اللفظ على معناه الذي يقتضيه موضوعه في اللغة، ثم تجد لذلك المعنى دلالة ثانية تصل بها إلى الغرض، ومدار هذا الأمر على الكناية، والاستعارة والتمثيل... أو لا ترى أنك إذا قلت هو كثير رماد القدر... لا تفيد غرض الذي تعني من مجرد اللفظ، ولكن يدل اللفظ على معناه

(٤٩) ينظر: دلائل الإعجاز، ص: ١٨٥.

(٥٠) المرجع السابق، ص: ١٠٠.

(٥١) أسرار البلاغة، ص: ٢٠.

الذي يوجبه الظاهر، ثم يعقل السامع من ذلك المعنى على سبيل الاستدلال معنى ثانيا هو غرضك^(٥٢).

نماذج تطبيقية:

ما يتعلق بالتشبيه والاستعارة فسوف نمثل لها في الفصل الثاني عند الحديث عن الحجة التمثيلية.

أما الكناية فهي تمثل نظرية الجرجاني في معنى المعنى ومن أمثلتها قول المدعي العام عن المدعى عليه أنه: "أعزب، متعلم، عسكري، مفصول من الخدمة"^(٥٣)، لكي يثبت عليه تهمة إزعاج السلطات، وهذه كناية عن تهور المدعى عليه وإن لم يقل المدعي العام ذلك، فعبارة مفصول من الخدمة تؤدي إلى معنى ثان ألا وهو تهور المدعى عليه وهي هنا دليل وحجة على ارتكاب المدعى عليه جريمة إزعاج السلطات.

ومنها أيضا محاولة المدعي بإقناع القاضي أن المدعى عليه قام بتزوير توقيعه للحصول على مشيخة القبيلة على الرغم من عدم وجود توقيع للمدعي في الأوراق التي قام بتوقيعها أفراد من القبيلة، وذلك بقوله: "قد حصل على شهادة دراسية بالتزوير"^(٥٤).

والشواهد كثيرة في ذلك.

الأصل الخامس: الاستدلال البلاغي عند السكاكي.

ثمّة علاقة بين علم البلاغة وبين علم الاستدلال عند السكاكي، من جهتين: الأولى من جهة علم المعاني وخواص تراكيب الكلام، والثانية من جهة التشبيه والاستعارة والكناية، ولقد سوى بين عمل البلاغي وبين عمل صاحب الاستدلال على نحو يجعل الاستعارة والكناية وغيرهما^(٥٥) من ضروب القياس المنطقي لإقناع

(٥٢) المرجع السابق، ص: ٢٦٢.

(٥٣) مجموعة الأحكام القضائية، م١٣، ص: ٦١.

(٥٤) المرجع السابق، ص: ١١٩.

(٥٥) مفتاح العلوم، ص: ٥٤٤.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

المخاطبين، بالإضافة إلى تحليل الظواهر الكلامية تعليلا منطقيا.

وأرى أن السكاكي قد وضع مقدمات بلاغية لعلم الاستدلال، ولا يمكن استيعابه إلا من خلال هذه المقدمات، ويلاحظ ذلك من خلال مجيء علم الاستدلال في كتابه المفتاح بعد علوم البلاغة مباشرة، ومن خلال تلك الإشارات الاستدلالية أثناء بيانه لعلمي البلاغة والبيان، وقد وضح مجمل هذه المقدمات الدكتور شكري المبخوت في كتابه الاستدلال البلاغي، ويمكن بيان ذلك في النقاط الآتية:

- ١- الربط بين كيفية التركيب وبين وظيفته التخاطبية والمقام الذي قيلت فيه، ويفاد منه إمكانية تحليل الخطاب القضائي القائم على الربط بين التركيب وبين وظيفته أثناء الخطاب، ويتضح ذلك من قول السكاكي: "وأعني بخاصية التركيب: ما يسبق منه إلى الفهم عند سماع ذلك التركيب"^(٥٦).
- ٢- الربط بين قصد المتكلم وبين خاصية التركيب، والعلاقة بينهما علاقة لازم بملزوم، بحيث يكون القصد دليلا داخل التركيب^(٥٧).
- ٣- لا بد من مراعاة مقتضى الحال عنده أثناء الاستدلال، وهو الاعتبار الذي يجعل التركيب يتجه إلى صورته دون غيره، فإن كان المخاطب منكرا للحكم فإن الكلام يأتي مؤكدا، وإن كان العكس فلا يحتاج إليه^(٥٨).
- ٤- إن النحو عنده يفيد المعنى الوضعي بينما البلاغة تركز على الدلالات غير الوضعية، وعلاقتها بالمقام ومقتضى الحال يؤدي دلالة أزيد من الدلالة الوضعية^(٥٩)، ويستند شكري المبخوت في هذه النتيجة على أمثلة السكاكي المرتبطة بالخطاب الموجه إلى خال الذهن والشاك والمنكر واستخدام المؤكدات اللفظية وعدم استخدامها مع حالة كل مخاطب على حدة.

(٥٦) مفتاح العلوم، ص: ٢٤٨.

(٥٧) الاستدلال البلاغي، مرجع سابق، ص: ٧٤.

(٥٨) المرجع السابق، ص: ٧٥.

(٥٩) المرجع السابق.

٥- يستند السكاكي على إيجاد القرائن والأمارات النحوية داخل الجملة الدالة على الحد الأدنى من الدلالات التي يستلزمها المقام^(٦٠).

٦- يستنتج المبخوت أن علمي المعاني والبيان يعالجان الاستدلالات غير الوضعية إلا أن علم المعاني يبحث في خصائص التراكيب وعلاقاتها بالمقامات التخاطبية، بينما علم البيان يبحث في تعامل منطوق القول وضمنياته التي يقصد إليها المتكلم في مقام من المقامات^(٦١).

أما الاستدلال فيعرفه السكاكي بقوله: "هو اكتساب إثبات الخبر للمبتدأ، أو نفيه عنه بواسطة تركيب الجمل"^(٦٢)، ويلاحظ أن الجملة الواحدة لا يعتد بها في الاستدلال، وإنما الاستدلال يكون بجملتين إما خبريتين أو شرطيتين أو مختلفتين خبراً وشرطاً^(٦٣)، وأما عبارة اكتساب في حد الاستدلال فهي تدل "على الاستنتاج والاستخلاص والاستلزام، أي على عملية عقلية تمكن من الاستدلال على مجهول انطلاقاً من قولين معلومين"^(٦٤).

ويوضحها السكاكي في قوله: "اعلم أن تركيب الجملتين في الاستدلال برجوع أجزائها إلى ثلاثة من بينها يتكرر واحد وهي مبتدأ المطلوب وخبر المطلوب والثالث المتكرر، لا يزيد على أربع صور في الوضع، إحداها يتكرر الثالث خبراً لمبتدأ المطلوب ومبتدأ خبره وثانيتهما أن يتكرر خبراً لجزئي المطلوب وثالثتهما أن يتكرر مبتدأ لهما ورابعتهما أن يتكرر مبتدأ المطلوب وخبراً لغيره"^(٦٥)، ويتألف من هذه الجمل بإدخال النفي والإثبات والكل والبعض ستة عشر ضرباً استدلالياً يرجعها السكاكي إلى أساس واحد هو:

(٦٠) المرجع السابق، ص: ٧٦.

(٦١) المرجع السابق، ص: ٨٠.

(٦٢) مفتاح العلوم، ص: ٥٤٨.

(٦٣) المرجع السابق، ص: ٥٤٩.

(٦٤) الاستدلال البلاغي، ص: ٨٢.

(٦٥) مفتاح العلوم، ص: ٥٥٠.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

- ١- مجامعة المبتدأ للخبر أو مفارقتة له يحتاج إلى ثالث يجمع ويفرق.
- ٢- يقوم هذا الثالث على أصلين: أحدهما لزوم الشيء لكل آخر أو بعضه ينعكس بعضيا وعناد الشيء لكل آخر ينعكس كلياً وثانيهما عدم انفكاك المستلزم عن المستلزم "فإن كان المستلزم ثبوت شيئين اجتماعاً، وإن كان ثبوت واحد وانتفاء آخر تفرقا"^(٦٦).
- ويطرح أمثلة لكل تركيب استدلالي . ولعلنا في تحليل الخطاب القضائي نستفيد من نظرية الاستدلال البلاغي عند السكاكي في التراكيب وفي الاستعارة والكناية والمجاز، وفيما يأتي تطبيق لبعض نماذجه على الخطاب القضائي.
- فمثلاً يلحظ السكاكي أن العلاقة بين المبتدأ والخبر في جملة: "العالم حادث" ليست معلومة الثبوت أو الانتفاء ومن هنا وجب الاعتماد على ثالث واضح الانتساب إلى طرفي الإسناد المبتدأ أو الخبر، وينتج عن ذلك جملاً مثل:
 - العالم قرين حادث أسندنا المبتدأ إلى هذا الثالث.
 - كل قرين حادث حادث، أسند هذا الثالث إلى الخبر وبذلك تم التركيب وتم الاستدلال^(٦٧).
- ومثل ذلك في تركيب الدليل أن تكون السابقة مثبتة كلية واللاحقة مثلها مثبتة كلية والحاصل ثبوت كلي^(٦٨).
- أنت متهم بالمشاركة في تجمعات الشغب.
- كنت أمشي في المسيرة وأردد الهتافات^(٦٩).
- أي: كل متهم بالمشاركة يردد الهتافات والحاصل: ثبوت ترديد الهتافات لإثارة الشغب. أي ثبوت كلي للقضية عند السكاكي.
- مثال آخر لسابقة منفية كلية ولاحقة مثبتة كلية والحاصل نفي كلي^(٧٠):

(٦٦) الاستدلال البلاغي، ص: ٨٢.

(٦٧) ينظر: مفتاح العلوم، ص: ٥٤٨.

(٦٨) المرجع السابق، ص: ٥٥٢.

(٦٩) مجموعة الأحكام القضائية لعام، م ١٦/١٣.

قال المدعي العام:

- عدم تجاوب المتظاهرات بالانصراف عند طلب الجهات الأمنية منهن ذلك.
 - حضور مجموعة من الشباب معهم، وهم المدعى عليهم في القضية^(٧١).
- الحاصل: نفي كلي أي عدم تجاوب الجميع بالانصراف عند طلب الجهات الأمنية منهم ذلك.

مثال آخر:

- طلب المدعي إلغاء وكالة والدته للمدعى عليها وهي أخته.
- فكان الجواب: لو كان المدعي -وهو الأخ- قام بما أوكل إليه لما قامت والدته بفسخ وكالته^(٧٢).

وهذا نموذج للاستدلال الشرطي عند السكاكي وقد فصل فيه، فتارة يكون من جملتين خبريتين وتارة من خبرية وشرطية وهذه إما أن تكون متصلة وإما أن تكون منفصلة، وتارة من شرطية متصلة وخبرية، وتارة من شرطية منفصلة وخبرية، وتارة من شرطيتين متصلتين أو منفصلتين، وتارة تكون من متصلة ومنفصلة، وتارة من منفصلة ومتصلة وتارة تكون من شرطيات^(٧٣).

والمثال السابق للاستدلال الشرطي جملتان خبريتان متصلتان الأولى مثبتة والثانية منفية وهذا دليل على نفي كلي سلمي^(٧٤) لأهلية المدعي في أن يكون وكيلا عن والدته، أي أن القيام الكلي برعاية الأم لم يتم من قبل الابن فلذلك قامت الأم بفسخ الوكالة له وإسنادها إلى أخته.

(٧٠) مفتاح العلوم، ص: ٥٥٣.

(٧١) المرجع السابق، ص: ٣٤.

(٧٢) مجموعة الأحكام القضائية، م ٣٨٢/١٣.

(٧٣) مفتاح العلوم، ص: ٥٩٧-٥٩٨.

(٧٤) المرجع السابق، ص: ٥٩٦.

الفصل الثاني: الاحتجاج في البلاغة العربية

مفهوم الاحتجاج في التراث البلاغي.

يدور مصطلح الحجاج ومشتقاته بين عدة معانٍ في المعاجم اللغوية هي: الحج وهو القصد، والمحااجة الغلبة بالحجج، والحجة البرهان، والاحتجاج التخاصم، وقال الأزهري: الحجة الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة^(٧٥).

أما معنى الاحتجاج عند البلاغيين فهي لا تبعد كثيرا عن المعاني المعجمية، فالجاحظ ينقل عن بعض أهل الهند أنهم قالوا: "جماع البلاغة البصر بالحجة... ثم قال: ومن البصر بالحجة، والمعرفة بمواضع الفرصة، أن تدع الإفصاح بها إلى الكناية عنها، إذ كان الإفصاح أوعر طريقة، وربما كان الإضراب عنها صفحا أبلغ في الدرك وأحق بالظفر"^(٧٦) أي أن هناك عدة طرق لاستخدام الحجة وهي: إما الإفصاح بها، أو الكناية عنها، أو الإضراب عنها، فإذا كان الإفصاح بالحجة وعرا فعلى المخاطب أن يكتفي عنها، أو يعرض عنها حتى لا تقع عليه الخسارة أثناء المحاجة، وعليه فإن البلاغيين هم أهل الكلام والحجاج ويعرفون مآلاته ومقاصده وما ظهر منه وما خفي، ويستطيعون أن يفرقوا بين القرينة والحيلة أثناء تحليل الخطاب.

وقد بَوَّب أبو هلال العسكري فصلا بعنوان: (الاستشهاد والاحتجاج) في كتاب الصناعتين ويقصد به صحة الدعوى من خلال أدلتها، يقول: "وهو أن تأتي بمعنى، ثم تؤكد معنى آخر يجري مجرى الاستشهاد على الأول، والحجة على صحته"^(٧٧)، وهذا ما يعرف بالأدلة المصاحبة فقد يؤكد القائل دعواه بدليل نقلي أو عقلي أو تمثيلي أو تأملي.

أما عبد القاهر الجرجاني فقد سماه الاحتجاج العقلي كما يرى ناصر

(٧٥) لسان العرب، مادة (حج)، م ٢٢٦/٢-٢٢٨.

(٧٦) البيان والتبيين، ص: ٨٨.

(٧٧) الصناعتين، ص: ٤٧٠.

السعيدى^(٧٨)، فالجرجاني علق على بيت المتنبي

وما التأنيث لاسم الشمس عيب ولا التذكير فخر للهلال

بقوله: "فحق هذا أن يكون عنوان هذا الجنس... لأنه دفع للنقض، وإبطال له، من حيث يشهد العقل للحجة التي نطق بها على الصحة"^(٧٩) ويلاحظ في تعليق الجرجاني استخدامه للمصطلحات القضائية مثل (دفع النقض، الإبطال، والحجة المنطوقة).

وقد استخدم كثيرا من المصطلحات التي تدور في مجالس القضاء أثناء تحليله للشعر والنثر في كتابيه دلائل الإعجاز وأسرار البلاغة، وقد كان يحاكم الشعراء وآراء مخالفيه بها، ومن أهمها:

- ١- دلائل الإعجاز، فكلمة دلائل مصطلح حجاجي وهو جمع دليل.
- ٢- كلمتي الحجاج والبيان وقد وردتا في أسرار البلاغة.
- ٣- يقول في شرح أحد الأبيات: "المدعى له حاجة أن يصحح دعواه ... وقد احتج لدعواه ...، المتوسع في الدعوى من غير بينة".
- ٤- ومن المصطلحات التي ترددت كثيرا لدى عبد القاهر بصياغات مختلفة في سياقات متباينة: الدلالة والدليل والاستدلال والاقتضاء... مثل قوله: "فلم يدل عليها بلفظها الخاص بها، واعتمد دليل حال غير مفصح.."
- ٥- يوظف الجرجاني مصطلحات الشك والظن والشبهة والاعتراض أثناء التحليل والتبرير والتعليل^(٨٠).

ولعل علم الاستدلال عند السكاكي -والذي بوب له بابا خاصا به- يقارب الحجاج لدى المعاصرين ويؤصله، ولقد اختلف الباحثون حول هذا الباب فمنهم من يرى أن السكاكي استفاد من علم المنطق في بيان الاستدلال ومنهم من يرفض ذلك،

(٧٨) الاحتجاج العقلي والمعنى البلاغي، ص: ٤٧.

(٧٩) أسرار البلاغة، ص: ٣٤٧-٣٤٨.

(٨٠) انظر: الحجاج ومصطلحاته في التفكير البلاغي لدى عبد القاهر الجرجاني، ص: ٣٩-٥٣.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

وما يهمنا أن الاستدلال عند المناطقة هو: إقامة الدليل لإثبات الخبر، والخبر في علم المنطق والبلاغة أيضا: ما يحتمل الصدق والكذب، والسكاكي يذهب إلى أن الجمل تحمل طبيعة استدلالية /حجاجية، بسبب أن الخبر يستطيع أن ينفي أو يثبت المبتدأ^(٨١).

أنواع الحجاج العقلي.

لقد قسم الدكتور ناصر السعيدى الاحتجاج العقلي إلى أربعة أساليب، هي: الاحتجاج بالتمثيل، والاحتجاج بالتعليل، والاحتجاج بالخبر، والاحتجاج بالنظر، ونقل عن قدامة بن جعفر قوله: "إن الظاهر منه غير محتاج إلى تفسير، وإن الباطن هو المحتاج إلى التفسير، وهو الذي يتوصل إليه ب: القياس، والنظر، والاستدلال، والخبر"^(٨٢)، ولذلك يذهب إلى أن الحجة العقلية مختصة بالاحتجاج النظري القائم على التأمل العقلي، أما الأساليب الأخرى فليست عقلية محضة، وكان الأولى أن يقتصر الاحتجاج العقلي على أسلوب النظر، ولكن الأساليب الأخرى لا يمكن تجريدها من التأمل العقلي، وبذلك يتسع المفهوم ليشملها جميعا، ويرى أن شواهد التمثيل والتعليل والتنقيص لا يمكن الاحتجاج بها إلا عن طريق إعمال العقل والقياس الصحيح^(٨٣)، ويستشهد بيوتين لأبي تمام يقول فيها:

لا تنكروا ضربي له من دونه مثلا شرودا في الندى والبأس

فالله قد ضرب الأقل لنوره مثلا من المشكاة والنبراس.

يقول السعيدى معلقا: "فحجة أبي تمام -هنا- تمثيلية، تعليلية، نصية.

تمثيلية؛ لأنه قايس مقايسة منطقية صحيحة. وتعليلية؛ لأنه ذكر العلة المناسبة في تشبيه الأمير بصفات في غيره ممن هم دونه. ونصية؛ لأنها اعتمدت على النص المقدس في سورة النور حين ضرب الله مثلا لنوره ﴿كَمْشَكَوْ فِيهَا مَصْبَاحٌ﴾

(٨١) عبدالرحمن المالكي، الحجاج في ضوء البلاغة القديمة والنقد الحديث.

(٨٢) نقد النثر، ص: ٤٣.

(٨٣) الاحتجاج العقلي والمعنى البلاغي، ص: ١.

وبالنظر فيما ذكره السعيدى يتضح أن التحليل البلاغى ممكن فى تحليل الخطاب القضائى، ووجدت مثل ذلك قضية تقدم بها المدعى العام يتهم فيها المدعى عليه بكتابة قصيدة هجاء وسب لجده وأعمامه ونشرها بقصد التشهير بهم، وقد أقر المدعى عليه بصحة نسبة القصيدة إليه وأنه أقدم على ذلك لعدم مساعدتهم له فى زواجه، وما يهمنى فى هذه القضية هو حكم القاضى بإدانة المدعى عليه، يقول فيه: "حيث إن ما قام به المدعى عليه يوقد نار العداوة ويورث الفرقة، ويكون معول هدم بين الأسر مهما كانت مبررات الفاعل، وحيث إن ما أقدم عليه المدعى عليه يعد طعنا وإيذاء لشخص من قىلت فيهم، قال النبي صلى الله عليه وسلم: "إن أربى الربا شتم الأعراس وأشد الشتم الهجاء"، وحيث إن التساهل فى مثل هذه القضايا يهدد الدين والمبادئ الاجتماعية فى هذه البلاد التى بُنيت وحدتها على الكتاب والسنة، وحاربت كل ما فيه فرقة، وحيث إن فى مثل هذه المواضع تربية للأجيال على العادات الجاهلية مما يؤدى إلى الفرقة وإحياء العداوات بين الناس، لذا فقد ثبت لدى إدانة المدعى عليه ... وقررت تعزيره" (٨٥).

ويلاحظ فى الصياغة القضائية لحكم القاضى استخدامه الحجج البلاغية جميعها: وأتت على النحو التالى:

- الحجة التعليلية: حيث برر الحكم بمبررات العداوة والفرقة وهدم الأسرة وإيذاء الأشخاص.
- الحجة التمثيلية: باستخدام الاستعارات التالية بإسناد النار إلى العداوة والمعول إلى الهدم.
- الحجة النصية: تضمين نص الحديث الشريف فى الصياغة القضائية.
- الحجة التأملية: فقد احتج القاضى بتعزيز المدعى عليه بحجج عقلية تأملية لم

(٨٤) المرجع السابق، ص: ٢.

(٨٥) مجموعة الأحكام القضائية، ١٤٣٥هـ، م ١٣/١٥٢.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا - دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

يدل عليها النص الشرعي السابق، حينما ذكر التساهل مع قصائد الهجاء وأثرها على المجتمع، وعلى وحدة البلاد، مما دل على بعد النظر الحجاجي لدى القاضي.

وأود الإشارة إلى أن هذه الأساليب الأربعة تقع في كلام القاضي وفي كلام المدعي أو المدعى عليه أيضا، وفيما يلي بيان لهذه الأنواع وموضعها من الخطاب القضائي باختصار.

١- الاحتجاج بالتمثيل، أو (الحجة التمثيلية).

المثل والتمثيل "حجة تقوم على المشابهة بين حالتين في مقدمتها، ويراد استنتاج نهاية إحداهما بالنظر إلى نهاية مماثلتها"^(٨٦)، ويعرف: "بأنه إثبات حكم واحد جزئي لثبوته في جزئي، ولا شك أن التمثيل وسيلة آخر بمعنى مشترك بينهما"^(٨٧)، وحجته "قول في شيء يشبه قولاً في شيء آخر بينهما مشابهة لبيان أحدهما الآخر ويصوره"^(٨٨)، والتمثيل عند الأصوليين قياس الفرع على الأصل، وعند المتكلمين قياس الغائب على الشاهد، وسماه الفلاسفة بقياس التمثيل"^(٨٩)، "وهي عبارة عن الاستدلالات التي يقع التوصل فيها بعلاقة المشابهة في استخلاص النتيجة"^(٩٠). وبذلك يكون التمثيل حجة خطابية إقناعية تعتمد على التشبيه والاستعارة.

ولقد استفاد السعيد في شرح الاحتجاج التمثيلي من منظور بلاغي، فيعود إلى التراث البلاغي ويستشهد بآراء البلاغيين القدماء، فهذا قدامة بن جعفر يقول: "المثل مقرون بالحجة"، وأبو هلال العسكري يرى أن أكثر أمثلة التشبيه تدخل في الاستشهاد والاحتجاج، وعبد القاهر الجرجاني قد أبان في تحليلاته للشواهد الشعرية

(٨٦) في بلاغة الخطاب الإقناعي، ص: ٨٢.

(٨٧) التعريفات، ص: ١١٢.

(٨٨) المفردات في غريب القرآن، ص ٤٦٤

(٨٩) تحديد المنهج في تقويم التراث، ص: ١٧٤.

(٩٠) المرجع السابق.

بأن التشبيه الضمني يحتج به، وابن سنان الخفاجي سمي أمثلة التشبيه بالاستدلال الضمني^(٩١).

ووجه الشبه بين الجزأين في تركيب الصورة التمثيلية عند السعيدى إما أن تكون فنية تخيلية وإما أن تكون علمية تقريرية، وفي الاحتجاج العقلي وجه الشبه يكون مقاربا للعلمية والواقع، وبالتالي فإن الخطاب القضائي في دراسته للحجة التمثيلية يفرق بين التخييل والواقع، وكلما ابتعد خطاب المدعي أو المدعى عليه من الواقع القريب فإن الخطاب يحتاج إلى نظر وتأكد من الأدلة المصاحبة له والقرائن الأخرى لقبوله أو رفضه^(٩٢).

ويحدد السعيدى ثلاث صور للاحتجاج التمثيلي ويمكن الاعتماد عليها في تحليل الخطاب القضائي وهي:

١- الاحتجاج بالتشبيه التمثيلي ويقصد به ما كان على مذهب السكاكي في انتزاع الشبه من متعدد مركب تركيبا عقليا ليخرج منه الشبه المنتزع من المركب الحسي^(٩٣).

٢- الاحتجاج بالتشبيه الضمني ويقع في هذا النوع كثيرا، وذلك لأن التشبيه فيه مضمّر ويفهم من الفحوى والتعليل المنطقي للوصف، والفرق بين هذا النوع والذي قبله أن التشبيه التمثيلي هو التشبيه الصريح الذي تظهر فيه علامة التشبيه وتختفي فيه علة المشابهة، أما التشبيه الضمني فتختفي منه علامة التشبيه وتظهر علة المشابهة^(٩٤).

٣- الاحتجاج بالاستعارة التمثيلية، وضرب المثل، ومعظم صورها من الحجج العقلية لأنها قياس تام ومعادل موضوعي للقضية، ومثاله: بلغني أنك تقدم رجلا وتؤخر أخرى للشخص المتردد، وأيضا: إذا رأيت نيوب الليث بارزة...

(٩١) الاحتجاج العقلي والمعنى البلاغي، ص: ٨٧.

(٩٢) المرجع السابق، ص: ٨٩-٩٠.

(٩٣) المرجع السابق، ص: ٩١.

(٩٤) المرجع السابق، ص: ٩٥.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

الخ^(٩٥).

ويمكن من خلال المبحث الذي شرح فيه السعيدى الاحتجاج التمثيلي أن نضع أربع عمليات إجرائية يستفيد منها محلل الخطاب القضائي في كشف المضامين المقصودة للخطابات القضائية، هي:

١- الوقوف عند التمثيل المستغرب والجديد الطارئ على الذهن من قبل أحد أطراف الخصومة، ف دائما ما يحمل في داخله دلائل وحججا تستدعي التأمل والنظر.

٢- الانتباه إلى التمثيل المركب من أكثر من صورة بين طرفي التشبيه أو الاستعارة، ولا شك أن في مثل هذه الصور التركيبية معاني حجاجية عميقة يستخدمها أحد الطرفين للانتصار على الطرف الآخر، وعليه فيجب تفكيك هذه الصور ودراستها دراسة بلاغية تحليلية لمعرفة مضامينها أثناء المرافعة أو الدفاع أو النقض.

٣- أن يكون وجه الشبه عقليا، ولا شك أنه لا مكان للتخييل في الخطاب القضائي.

٤- يستنبط الدليل والحجة من الجامع ووجه العلاقة بين طرفي الأسلوب في التشبيه والمجاز المرسل والاستعارة والمجاز العقلي.

وأمثلتها كثيرة لدى الأصوليين والمناطقية والبلاغيين، باختلاف النظر بين هذه المداخل المعرفية الثلاثة، ولا شك أن الخطاب القضائي يستفيد كثيرا من علم أصول الفقه في تحليل كثير من القضايا المنظورة، بينما نجد أن تغييب الجانب البلاغي قد يؤدي إلى قصور في التحليل، وذلك لأن المنطق وأصول الفقه تنظر إلى الدليل التمثيلي من الخارج بما يوافق النص القانوني، بينما البلاغة تنفذ إليه من خلال النظر إلى اتساق الخطاب وانسجامه من الداخل والخارج.. وذلك بالنظر إلى اللغة ذاتها المستخدمة في إيصال الحجة وفي النظر أيضا إلى انسجام الممثل والممثل والعلاقة

(٩٥) المرجع السابق، ص: ١٠٠-١٠١.

بينهما، للوصول إلى المقاصد وتوجيه القضاء إلى ضبط المعاني المقصودة منها.

نماذج تطبيقية:

سأل المدعى عليه أحد الأشخاص وهو الذي بلغ عليه: متى تفتح المحلات.

فرد: بعد قليل.

قال المدعى عليه: "إذا خلصت الكلاب التي تنبح ويقصد أئمة المساجد" (٩٦).

وتحليل هذا الخطاب على النحو التالي:

المشبه: أصوات أئمة المساجد.

المشبه به: نباح الكلاب.

وجه الشبه: الإزعاج وإثارة الضوضاء.

الواقعة الجرمية: الاستهزاء بالشعائر الإسلامية.

ومن الأمثلة أيضا الاستعارات التي وجدت لدى القاضي في مقدمة هذا

الفصل، كقوله: يوقد هجاء الشاعر نار العداوة، ويكون معول هدم الأسرة.

فيلاحظ أنه استعار الإيقاد لفعل المدعى عليه وهو الهجاء، للدلالة على

الإيذاء، وأسند النار للعداوة والجامع بينهما تمكن الانتشار، من أجل الدلالة على

تمكن انتشار العداوة بين أفراد الأسرة، وبالتالي فإن حجة القاضي في إصدار حكم

التعزير على المدعى عليه هو سبب الهجاء في الإيذاء، وتمكن انتشار العداوة المشابهة

لانتشار النار بين أفراد الأسرة. وشبه فعل المدعى عليه (الهجاء) بمعول وهو أداة

تكسير للدلالة على عنف ألفاظ القصيدة، واستعار للأسرة مفردة الهدم، وجعل

الأسرة كالبناء وحذف البناء وأبقى من لوازمه الهدم للدلالة على أثر الجريمة وهي نشر

قصيدة الهجاء من أجل التشهير.

مثال آخر:

أراد المدعى أن يثبت أن شكواه على المدعى عليه ليست كيدية كما قررت لجنة

حكومية ذلك، فقال المدعي: نفيدكم أن اللجنة... قامت مؤخرا بزيارة خجولة بعد

(٩٦) مجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٤ هـ، ج ١٥٣/١٥.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي
طول انتظار ولم تقم ببحث حقيقة الوضع^(٩٧).

فالاحتجاج العقلي هنا وقع في (زيارة خجولة) إذ أن المفترض على اللجنة أن تقوم بزيارة تتسم بالجدية والموضوعية للتثبت من الحقائق، ولكنها أتت مخالفة للتوقع، مما جعل المدعي ينبه إلى عدم جدية اللجنة وتهاونها في إثبات الدعوى بإسناد الخجل إلى الزيارة، فوجب الحذر من هذه الزيارة، ليصبح المعنى البعيد: أيها القاضي لا تستند على حكم اللجنة التي قامت بزيارة الجهة المقصودة في مدة يسيرة ويظهر منها عدم الجدية في التثبت من الحقائق.

٢- الاحتجاج بالتعليل، أو (الحجة التعليلية).

تأتي الحجة تحقيقا للمنطق العقلي السليم فالنظر في الأسباب يؤدي إلى نتائج صحيحة وعلل مقنعة، ولذلك ارتبطت العلة بالفلسفة، ومن الفلسفة جمع الأضداد في شيء واحد كقول المتنبي: وأنت الخصم والحكم، وابن المعتز يرى أن الله تعالى أضاف إلى كل مخلوق ضده ليدل على أنه سبحانه واحد، وفي تعليل الأضداد تأتي الحجج منطقية موهلة في العقلية وهي إلى المنهج العلمي أقرب منها إلى منهج الفن الأدبي، ويلحق بها في البلاغة من فلسفة المعاني فلسفة الألفاظ كالجناس بالاشتقاق، مثل قول الرسول صلى الله عليه وسلم: "عَصِيَّة عصت ربها، وغفار غفر الله لها"، فاشتق العصيان والمغفرة من جنس اللفظ، ومثل ذلك التشاؤم في تفسير الشاعر للفظ سوسنة أن أولها سوء وآخرها سَنَة، واحتجاج الفرزدق في بيت شعري له على ذل بني خزيمه بأن الخزام مذلة، وفي التفاضل قلب الشاعر لكلمة كرسي إلى يسرك.... الخ^(٩٨). وقد لا يكون الاحتجاج التعليلي عقليا وإنما بيانيا تفسيريا، وذكر السعيد في ذلك ثلاثة مواضع هي:

١- إذا كان المعنى مألوفاً والتعليل معروفاً، مثل تفضيل الإنسان على الحيوان بالعقل.

(٩٧) مجموعة الأحكام القضائية، م ٣٢٦/١٣.

(٩٨) الاحتجاج العقلي والمعنى البلاغي، ص: ١٠٧-١٠٨.

٢- إذا كان التعليل تقسيما، مثل أثر العثرة باللسان أو الرجل، فالأولى فيها الهلاك المباشر، بينما الثانية فيها الهلاك على مهل.

٣- إذا كان التعليل بالتفسير^(٩٩).

أما ما يلحق بالحجة التعليلية فقد ذكر منها ما يلي:

١- الحجة التمثيلية، وثمة فرق بين التعليل العقلي والتعليل البياني، وكلما تضافرت

حولها الأدلة فهي موعلة في العقلية، مثل حجة أبي تمام في قوله: لا تنكروا

ضربي له من دونه ... الخ، وهذا البيت من أمثلة الحجة التمثيلية ويرى

السعيد أن جميع أمثلة التمثيل الضمني هي بمثابة قياسات تعليلية.

التعليل بالأدلة النقلية، فقد تكون الحجة التعليلية مقترنة بدليل نقلي مثل:

قول الشاعر:

إذا كنت معتقدا ضيعة فإياك والشركاء الوجوها

لأنك تعلم أن الملو لك إذا دخلوا قرية أفسدوها

٢- التعليل بالإسناد إلى قواعد مسلم بها في علم من العلوم، مثل قول الشاعر:

سرك إن أعلمته ثانيا فاعلم بأن قد آن أن يفشييه

لأن ما أضمر في حالة الأفراد تستخرجه بالتشنية.

٣- الاحتجاج النظري كقول الخنساء في رثاء صخر بأنه أهان حياته في الحرب

والعلة النظرية: إن الحياة الحقيقية هي الكرامة التي تبقي النفس عزيزة^(١٠٠).

وقد تأتي الحجة التعليلية مجردة من هذه الملحقات، ويزداد أثرها العقلي كلما

أوغلت في الغرابة كتحسين القبيح وتقبيح الحسن، كقول الشاعر تعصي الإله وأنت

تظهر حبه... الخ، وقد يأتي التعليل موعلا في الفنية ويكون الإمتاع مسيطرا على

الفكرة التي يحتج بها، وغالبا ما تكون لدى الشعراء، ويكون الإقناع بها ضرب من

(٩٩) المرجع السابق، ص: ١٠٩.

(١٠٠) المرجع السابق، ص: ١١٠-١١٢.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

التمويه الذي يستثير الوجدان^(١٠١).

ولقد تناول البلاغيون الاحتجاج بالتعليل من زاويتين: العلمية والفنية، سواء كان الاحتجاج تحقيقا صادقا أو تخيلا موهما بالصدق، واتجه البلاغيون إلى ثلاث اتجاهات كما يرى السعيدى، هي:

الاتجاه العلمي: وقد وجد عند ابن الأثير حينما ذكر أن الجدل يقع في العلة ومنها: الاعتبار، وأن تكون العلة في صحة الشيء هي في بطلان ضده، أو تكون من اجتماع شيئين أو أكثر مثل إذا أراد الرجل أن يقلب حجرا ثقيلا فلم يطقه فلما تأيدت قوته بغيره قلباه، ومن هذا المعنى يحتج بالتواتر وإن كان كل واحد من المخبرين يجوز عليه الكذب، ومنها العلة التي تأخذ مما يوافق الخصم فلا يطعن فيها، ويرى السعيدى أن المذهب الكلامي الذي جاء الاحتجاج فيه على سبيل التعليل هو من التعليل العلمي كقوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَ اللَّهِ لَفَسَدَتَا﴾ [الأنبياء ٢٢]، وهذا الباب ذكر عند علماء الإعجاز البلاغي في القرآن الكريم كالرمانى وسماء الباقلائي بآيات الاحتجاج^(١٠٢).

الاتجاه الثاني: النظرة المزدوجة العلمية والفنية للتعليل: ويعد ابن سنان الخفاجي من أول البلاغيين الذين نظروا إلى التعليل من جهتيه وسماه (الاستدلال بالتعليل)، والجامع بين شواهد القرآنية والشعرية للتعليل هو الصياغة الأسلوبية، ودرس أسلوب (لو الشرطية)، وهو ما عرف عند الأصوليين بدلالة التمانع، وهو أن يجيء الكلام بصيغة الشرط المبدوءة بـ (لو) وهي إما أن يكون الشرط والجواب منفين ويدل على حدوث الجواب، وجميع الأمثلة التي أوردها الخفاجي في هذه الصيغة من صور القياس العلمي كما يرى السعيدى، الذي يدل عليه أسلوب الشرط ولكنه في الحقيقة يقوم على التخييل والإيهام، ولذلك يرى السعيدى أن الخفاجي مزج بين العلمية والفنية، وإما أن يكون الشرط والجواب مثبتين، مثل قوله تعالى: ﴿لَوْ كَانَ

(١٠١) المرجع السابق، ص: ١١٣.

(١٠٢) المرجع السابق، ١١٣-١١٦.

فِيهِمَا إِلَهَةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا ﴿الأنبياء [٢٢]﴾، وهذه الصورة تختلف عن سابقتها لأن الحجة فيها قياسية حقيقية لا مجال فيها للتخييل، واستمرت هذه النظرة للتعليل عند البلاغيين من بعده كابن أبي الأصبع وبدر الدين بن مالك، وابن الأثير^(١٠٣).

الاتجاه الثالث الاتجاه الفني: ويتزعم هذا الاتجاه عبد القاهر الجرجاني ولا يشترط ثبوت العلة بمقتضى العقل أو خارج النص؛ لأنها حجة ادعاء تتدرج من الشبهة بالحقيقة الموهمة بالصدق إلى الموهلة في التخييل، وهي عنده إما تعليل علمي مقارب للواقع الموازي ويكثر في التشبيه الضمني، أو تعليل فني مناف للواقع وهو التعليل التخيلي، وهذا النوع منه ما هو مصرح بعلة الحقيقية ويدعي المتكلم لها علة يخترعها، ومنه ما يكون تضمينا لها وهي ادعاء صفة غير ثابتة وتكون بالاقتضاء لما ادعاه المتكلم، ويتبع ذلك حسن التعليل عند البلاغيين وهو ادعاء للصفة علة مناسبة غير حقيقية، ويستخلص السعيد قيودا لها: كالأدعاء بالصدق والكذب، والرابطة بين العلة والمعلول، ودقة العلة، والمبالغة، والصفة إما أن تكون ثابتة بقصد بيان العلة وفي هذه الحالة إما أن العلة لا تظهر، أو أنها تظهر العلة ولكنها غير مذكورة، وإما أن تكون الصفة غير ثابتة وأريد إثباتها، وفي هذه الحالة إما أن تكون العلة ممكنة وإما أن تكون غير ممكنة، ولقد ذكر الجرجاني لكل هذه الحالات شواهد كثيرة وأحسن الخطيب القزويني بتبويبها وترتيبها، أما التفتازاني فقد فرق بين التعليل المعقول وغير المعقول، وهذا لا يعني أن التعليل التخيلي مباين للاحتجاج لأن التخييل كما يرى السعيد نشاط عقلي يتجاوز الواقع إلى معان بلاغية واسعة، والخلاصة: إذا كان التعليل مخترعا ومخيلا فهو فني بحسب إيغاله في البعد من الحقيقة، وإذا التمس التخييل علة موجودة في الواقع فإنه يسمى التعليل المشترك لأخذه نصيبا من التخييل ونصيبا من التحقيق^(١٠٤).

(١٠٣) المرجع السابق، ١١٦-١١٩.

(١٠٤) المرجع السابق، ١١٩-١٣٠.

نماذج تطبيقية:

أقام المدعي دعواه ضد المدعى عليه، بأنه تقدم ببلاغ كيدي ضده بتهديد والده والتلفظ عليه وطالب بتعزيزه وتأديبه، وقال المدعي: قد جرى استدعائي في هيئة التحقيق والادعاء العام، وقد وقعت على التعهد مجبرا لأن المحقق هددني بالسجن، كما أن والدتي كانت منومة في ذلك التاريخ فاضطرت للتوقيع بسبب ذلك، ثم ذكر أثناء الترافع ردا على إصرار المدعى عليه بتهديد والده وإيذائه: كيف أقوم بتهديد والد المدعي وإيذائه والتلفظ عليه، وأنا لم أتوقف عنده بتاتا، وقال المدعي في موضع آخر: وقد ذكر المدعى عليه في هيئة التحقيق أن لديه شاهدين يشهدان عليّ، إلا أنهما لم يشهدا ... الخ، وأقتطع جزءا من نص حكم القاضي والذي يقول فيه: "نظرا لاختلاف الواقعة في بلاغ المدعي عليه عما جاء في إجابته مجلس القضاء، ولأن ما قام به المدعى عليه فيه إضرار بالمدعي ونوع افتراء عليه فقد قررت تعزيز المدعى عليه" (١٠٥).

وفي هذا النموذج نجد خطابا قضائيا من قبل المدعي يستند على الحجة التعليلية، القائمة على حسن تركيب النص مع قوة الاحتجاج الإيجائي، وبما أن التعليل "هو تقرير ثبوت المؤثر في إثبات الأثر، والاستدلال هو تقرير ثبوت الأثر لإثبات المؤثر" (١٠٦)، فإنني سأقف عند ثلاث جمل في هذا الخطاب توضح هذه الرؤية عند علي الجرجاني:

الأولى: وقد وقعت على التعهد مجبرا لأن المحقق هددني بالسجن، كما أن والدتي كانت منومة في ذلك التاريخ فاضطرت للتوقيع بسبب ذلك.

ويلاحظ في هذا التركيب عدم نفي المدعي لتوقيعه على ما يدينه بل أثبت ذلك من خلال الأفعال الماضية، ولكن السياق الذي وجد فيه سياق التهديد وسياق تنويم والدته كانت علة للتوقيع، وبالتالي فإن هذا التركيب مع السياق الخارجي للمدعي مع

(١٠٥) مجموعة الأحكام القضائية، ٣٣٦-٣٣٨.

(١٠٦) التعريفات، ص: ٨٧.

علة التوقيع هي في حد ذاتها علة وبيان وحجة لبراءة التهمة الموجهة إليه وعدم تهديده لوالد المدعى عليه.

وعلى ضوء هذا التحليل فيمكن تقرير ما يأتي:

التعليل في الجملة الماضية:

- المؤثر: تهديد المحقق بالسجن.

- الأثر: توقيع المتهم بما يدينه.

والاستدلال في الجملة الماضية:

- الأثر: ثبات براءة المتهم.

- إثبات المؤثر: توقيع المتهم على ما يدينه بسبب تهديد المحقق.

الجملة الثانية: وقد ذكر المدعى عليه في هيئة التحقيق أن لديه شاهدين

يشهدان عليّ، إلا أنهما لم يشهدا.

العلة هنا ليس في عدم شهادة الشهود فإن هذه متحققة أصلاً في الدعوى، ولكن الحجة التعليلية قائمة على الإيحاء، فبما أن الشهود الذين استند عليهم المدعى عليهم في دعواه لم يشهدا بتهديد المدعي لوالد المدعى عليه، فإن المدعى عليه يقصد إيقاع الضرر على المدعي وبالتالي فإن الشكوى المقدمة من قبل المدعي كانت كيدية.

الجملة الثالثة: كيف أقوم بتهديد والد المدعي وإيذائه والتلفظ عليه، وأنا لم

أتوقف عنده بتاتا.

تقوم هذه الجملة على الاستفهام الاستنكاري أثناء أداء الحجة التعليلية، مما يقوي الخطاب الموجه من المدعي في مجلس التقاضي للفت نظر القاضي إلى عدم وجود تهمة أصلاً ضده، وإنما هي كيدية من قبل المدعي، وبيانها فيما يأتي:

التعليل:

- المؤثر: نفي الوقوف عند والد المدعى عليه.

- الأثر: إنكار تهديد والد المدعى عليه.

الاستدلال:

ثبات الأثر: وجود دعوى كيدية ضد المدعي.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

المؤثر: إنكار التهديد لعدم وجود مواجهة أصلا مع والد المدعى عليه.

وبناء الاستدلال في الجمل السابقة قائم على:

- التعليل العقلي الواقعي في الجملة الأولى المستند على الصياغة الأسلوبية كما

ذكر ابن سنان الخفاجي.

- التعليل العلمي عند ابن الأثير في الجملة الثانية، فعدم شهادة الشهود مقرر

في كتب الفقه ولدى العلماء بأنه علة على عدم صحة الدعوى.

- التعليل التخيلي والفني ولكنه تعليل ليس بعيدا عن الحقيقة كما في الجملة

الثالثة، أو هي تعليل علمي مقارب للواقع الموازي والذي يجعله عبد القاهر الجرجاني من ضمن التخيل، ويلاحظ أن السياق العام لنص الحكم يتجه من أوله حتى موقع الجملة الثالثة من هذا النص إلى حضور المتهم مكان التهمة، ولكن الجملة خالفت التوقع، وأتت على سبيل التخيل بحيث إنها افترضت عدم حضور المدعي أصلا لمكان التهمة في ذهن القاضي، ومما ساهم في هذا التخيل استخدام المخاطب للاستفهام الاستنكاري، مع الاستعانة بأفعال المضارعة التي ساهمت في جعل الجملة أكثر مشهدية وتصويرية.

٣- الاحتجاج بالخبر، أو (الحجة النقلية)

الخبر هو الكلام المحتمل للصدق والكذب^(١٠٧)، وقد يحتاج بوصفه معنى مجردا إلى خبر آخر يكون حجة نقلية مثبتة لصحة معنى الأول، وإذا كان الخبر من النصوص المقدسة فهو مقدم على الحجة التمثيلية والتعليلية والتأملية، لأنها من الأخبار الصادقة المجزوم بصحتها، ويتدرج الاحتجاج بها من حيث القوة فالقرآن أولا ثم السنة الصحيحة ثم الإجماع ثم القياس، وقد أكد هذا التدرج ضياء الدين ابن الأثير، وأشاد شهاب الدين الحلبي بوسائل الحجج النقلية في شحذ القرائح وتفتيق الأذهان للحجج العقلية^(١٠٨).

(١٠٧) القرآن والسنة الصحيحة لا يحتملان إلا الصدق.

(١٠٨) الاحتجاج العقلي، ص: ١٣١-١٣٢.

ويؤكد السعيدى هذا الرأي لأن الحجج النقلية سبب لإعمال العقل في المعنى المحتج له من النص الصحيح، ويذهب إلى أن البلاغيين يعدون الاحتجاجات الخبرية من أهم الخصائص البلاغية التي يجب على الخطيب والشاعر أن يتحلى بها بشرط أن ينجحوا في الاستدلال المؤدى إلى الإقناع^(١٠٩).

فالقرآن والسنة يؤثران في النفوس ويقيمان الحجة، ويتوصل إليها بإمعان العقل في النظر فهما ينقضان ما ترسخ في الذهن من أحكام سابقة يعتقد صوابها، وأخص أهم أساليب استخدام الاحتجاج الخبري في الكلام، مما ذكره السعيدى، فيما يلي:

١- الحجة الخبرية تقضي على الحجة الخبرية الأخرى، ومثاله: قول خالد بن صفوان للفرزدق: ما أنت بالذي لما رأيته أكبره وقطعن أيديهن، فرد عليه الفرزدق: ولا أنت بالذي قالت فيه الفتاة لأبيها: ﴿يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ إِنْ خَيْرَ مَنِ اسْتَجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ﴾ القصص [٢٦].

٢- تزييف الأفعال المذمومة بالحجج المقبولة المعقولة، ومثاله: سئل متمول عما يفعل، فقال: ما صنع موسى والخضر، أي: أنهما استطعما أهل قرية.

قد تستعمل في غير مواضعها على سبيل المغالطة والقياس الفاسد، ومثاله: ما حكى عن أبي العيناء أنه قيل له: إن ابن حمدون يضحك منك، فقال: ﴿إِنَّ الَّذِينَ أَجْرَمُوا كَانُوا مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا يَضْحَكُونَ﴾ المطففين [٢٩]^(١١٠).

ويخلص إلى أن الحجة النقلية الخبرية تستعمل في الكلام من أجل الوصول إلى معان بلاغية، تستخدم إما للاحتجاج الصحيح، وإما للاحتجاج المغالط الذي يقبح الحسن ويحسن القبيح، وذلك من خلال عزلها عن سياقها والاحتجاج بها في سياق آخر، وكلا الاحتجاجين ضرب من الاحتجاج العقلي إذا استعملت في المعاني المبتكرة التي تنتزع لها الحجة^(١١١).

(١٠٩) المرجع السابق، ص: ١٣٣.

(١١٠) ينظر المرجع السابق، ص: ١٣٣-١٣٨.

(١١١) المرجع السابق، ص: ١٤١.

نماذج تطبيقية:

مثال: لتوظيف معاني القرآن والسنة في دفع التهمة وإثبات الجرم على المدعي.
أقام المدعي دعواه ضد المدعى عليه؛ طالبا عقوبته بسبب تلفظه عليه وتهديده، فأجاب المدعى عليه قائلا: "ما ذكره المدعي غير صحيح، والصحيح أن المدعي دخل علينا ... في منزلنا المحاط بجدران من بلل والمملوك لوالدي بصك شرعي، ولم يستأذن عند دخوله ولم يراع حرمة المنزل" (١١٢).

هنا دفع المدعى عليه التهمة باستخدام الحجة الخبرية المفهومة من الخطاب، حيث إن الدخول بغير استئذان يشير إلى قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَدْخُلُوا بُيُوتًا غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْذِنُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا﴾ النور [٢٧]

وقوله: لم يراع حرمة المنزل، إشارة إلى قوله صلى الله عليه وسلم: "من اطلع في بيت قوم بغير إذنه فقد حل لهم أن يفتأوا عينه"، وكل هذه الأخبار تدين المدعي، ويلاحظ أن البلاغة باستخدام الحجة الخبرية القائمة على نقض الحجة وعلى توظيفها دون الاقتباس الحرفي للخبر من القرآن والسنة، مما أدى إلى نقل التهمة من المدعى عليه إلى المدعي.

مثال آخر لاقتباس النص القرآني حرفيا من أجل إقناع القاضي في الاحتجاج، ما طلبه المدعي من إلزام المدعى عليهما بأداء الشهادة أمام إحدى المحاكم ضد شركة ما، ولأنهما امتنعا استنادا على قوله تعالى: "ولا يضار كاتب ولا شهيد"، فإن المدعي استخدم الحجة الخبرية النقلية لتأييد موقفه فقال: نطلب من فضيلتكم الحكم بإلزام المدعى عليهما بأداء الشهادة لقوله تعالى: "ولا تكتموا الشهادة" (١١٣)، وهذه لفظة بلاغية ذكية في المحاججة من قبل المدعي إذ أن الحجة الخبرية النقلية لا يضاهاها إلا حجة خبرية نقلية مثلها.

وثمة مثال آخر للدلالة على بلاغة الاحتجاج الخبري أثناء نقض الحجة المقابلة،

(١١٢) مجموعة الأحكام القضائية، ص: ١٨٢.

(١١٣) مجموعة الأحكام القضائية، ص: ٤٦٣.

باستخدام أسلوب تزييف الأفعال المذمومة بالحجج النقلية المعقولة المقبولة، فقد رد المحامي بهذا الأسلوب تهمة المدعية والتي قالت: إن المدعى عليها قد شوهت سمعتها باتهامها بإقامة علاقات محرمة، حيث قال: "ما قالته موكلتنا بأن سلوك المدعية لم يعجبها فإن ذلك لم يكن بقصد التشهير أو إساءة السمعة؛ لأن ذلك تم من باب النصيح وإزالة المنكر عملاً بالحديث الشريف: "من رأى منكم منكراً فليغيره بيده ومن لم يستطع فبلسانه وإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان" رواه مسلم^(١١٤)، فيلاحظ أن قلب الحجة هنا أتت باستخدام نص الحديث في نقض التهمة وفي تزييف الفعل، وفي تحسين عمل المدعية لإقناع القاضي بعدم وجود التهمة أصلاً، ومن هنا أتت بلاغة هذا الأسلوب.

٤- الاحتجاج بالنظر، أو (الحجة التأملية).

ويقصد بالنظر حاسة البصيرة، وهو النظر الفكري بمعنى التأمل الذي يعول عليه في تمييز الإنسان عن غيره، والاحتجاج للمعاني يحتاج إلى هذا النظر التأملي الذي يشير إلى الدليل من غير تمثيل أو تعليل أو استشهاد نصي، ليجانس الدليل مع المدلول، ويكون قياسها بالعقل، من خلال الربط العقلي بين الأثر والمؤثر، وبين الشكل والمضمون، ويتوصل بها إلى العلاقة بين الجريمة وسيمياء المشتبه به، واعتبار هذه العلاقة دليلاً مساعداً وحجة مبررة لتقديمه أثناء المحاكمة^(١١٥).

وكان الجاحظ يرى أن مدار الأمر يرتكز على الأخذ بما يراه العقل لا بما تراه العين، وعلى هذا ذهب مؤلف نقد النثر، وكان العلماء المتأخرون يقصدون بالاحتجاج النظري الاحتجاج العقلي وهو باب في المذهب الكلامي لارتباط النظر فيه بالعقل، ويشير السعيد إلى أن أول من سماه بالاحتجاج النظري وربطه بالمذهب الكلامي هو جمال الدين ابن النقيب^(١١٦).

(١١٤) مجموعة الأحكام القضائية، ص: ١٤٠.

(١١٥) الاحتجاج العقلي والمعنى البلاغي، ص: ١٤٣-١٤٤.

(١١٦) المرجع السابق، ص: ١٤٥-١٤٦.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا - دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحي العواجي

وثمة مظاهر للحجة التأملية سردها الدكتور ناصر السعيد، ولعلني أختار منها ما يأتي:

١- الاحتجاج التأملية عقلي محض، مثل قوله تعالى: ﴿قُلْ يُحْيِيهَا الَّذِي أَنْشَأَهَا أَوَّلَ مَرَّةٍ﴾ يس [٧٩] لمن ينكر البعث بعد الموت، فالاستدلال هنا ليس تمثيلي ولا تعليلي ولا نقلي، بل هو تأمل نظري وتفكر عقلي عند الدكتور ناصر السعيد^(١١٧).

٢- الاحتجاج النظري في القرآن مقسم إلى: إثبات الحق بالحجج ترغيبا فيه، مثل قوله تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ مِمَّ خُلِقَ ۖ خُلِقَ مِنْ مَّاءٍ دَافِقٍ﴾ الطارق [٥، ٦] فهنا النظر في الخلق ترغيب في الطاعة، وإبطال الباطل بالحجج تنفيرا منه، مثل قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ ۖ﴾ الحج [٧٣] فاستدل بالنظر إلى عجزهم عن الخلق على أنهم لا يصلحون للعبادة^(١١٨).

٣- التأمل الدقيق ضد معنى كاد أن يكون مسلما به. فالحكمة تقول: إن الصمت خير من الكلام، فقال أحد الحكماء: كلا؛ إنك تصف الصمت بالكلام، ولا تصف الكلام بالصمت^(١١٩).

٤- قد تأتي الحجة التأملية تضليلية، مثل النظر إلى المعاني الموصوفة من جهة واحدة وإهمال أغلب الجهات التي تؤكد النظرة التأملية الصحيحة، مثل قول إبليس: أنا خير منه خلقتني من نار وخلقته من طين^(١٢٠).

(١١٧) المرجع السابق، ص: ١٤٨.

(١١٨) المرجع السابق، ص: ١٤٩-١٥٠.

(١١٩) المرجع السابق، ص: ١٥٠.

(١٢٠) المرجع السابق، ص: ١٥٣.

نماذج تطبيقية:

يقول المحامي: "كيف علمت المدعى عليهما بأسماء هؤلاء الأشخاص وعن علاقتهم بالمدعية إن لم يكن عن طريق المدعية نفسها" (١٢١).

هنا دليل عقلي على براءة المدعى عليهما من تشويه سمعة المدعية، حيث إن المحامي ألزم المدعية بما اشتكت به فهي من شوهت سمعتها أمامهم، وليستا المدعى عليهما، وتلاحظ بلاغة هذا الأسلوب في عدم استخدام المحامي للحجة التمثيلية أو التعليلية أو الخبرية، وإنما استخدم الحجة العقلية التي تجعل القاضي يقف منها وقفة التأمل بعقله؛ ليصل إلى أن إلزام المدعية بتشويه سمعتها أولى من إلزام المدعى عليهما. ومثل هذا قول المدعى عليه في قضية أخرى: كيف يكون واجب الإبلاغ كيدا؟! للرد على المدعي الذي اتهمه بأنه قدم دعوى كيدية لجهة عمله.

وفي تأمل هذه العبارة نجد أن المدعى عليه استخدم الاستفهام الذي خرج عن معناه الحقيقي إلى معنى آخر غرضه الاحتجاج بالاستنكار المؤدي إلى إنكار التهمة، وإثبات الحق بالحجة من أجل الترغيب فيه، فواجب الإبلاغ حق وليس تهمة ولا كيدا، والوصول إلى هذه الحجة عن طريق التأمل النظري والتفكير العقلي.

(١٢١) مجموعة الأحكام القضائية، ص: ١٤٠.

الخاتمة:

نظرا لقلة الدراسات المتعلقة بتطبيق القواعد المعرفية في البلاغة العربية القديمة على الخطاب القضائي، فقد حاولت هذه الدراسة أن تضع مدخلا عاما يسهم في بيان إمكانية التنظير والتطبيق بين البلاغة والقضاء، وقد توصلت الدراسة إلى إمكانية تطبيق البلاغة العربية القديمة في تحليل الخطاب القضائي، وبيانه في النتائج التالية:

١- تساهم البلاغة القديمة في كشف أساليب الخطاب القضائي الإفرادي والتركيبى وفق سياقاته اللغوية والنفسية والاجتماعية.

٢- أهم الخصائص البلاغية الموجودة في الخطاب القضائي أنه: خطاب حجاجي إقناعي، خطاب بنائي، خطاب اجتماعي، خطاب تأويلي.

٣- إمكانية تطبيق الأصول العامة للبلاغة القديمة في كشف مآلات الخطاب القضائي، وتحديد الواقعة الجرمية، وضبط القضية المتنازع عليها بين المتخاصمين، ومعرفة اتجاه خطاب المدعي وخطاب المدعى عليه، وإصابة الحكم من قبل القاضي.

٤- أهم الأصول البلاغية العامة عند القدماء التي اختارها الباحث في تحليل الخطاب القضائي هي: مراعاة السياق، والإفهام والإقناع، والموازنة بين النصوص، ونظرية النظم عند عبد القاهر، والاستدلال عند السكاكي.

٥- كشفت الدراسة عن الروابط المعرفية بين البلاغة القديمة وبين الاحتجاج الموجود في الخطاب القضائي والتي تتركز في أربعة أنواع هي: الحجة التمثيلية، والحجة التعليلية، والحجة الخبرية، والحجة النظرية.

٦- إمكانية تحليل الخطاب القضائي بأدوات البلاغة العربية القديمة، ولقد اختار الباحث نماذج لكل أصل بلاغي ولكل حجة خطابية من مجموعة الأحكام القضائية الصادرة عن وزارة العدل في المملكة العربية السعودية، لبيان هذه الإمكانية، وإن لم تكن هذه النماذج بتلك الكثافة إلا إنها تعطي مؤشرا في أهمية توظيف البلاغة لكشف الخطاب القضائي.

التوصيات:

أوصي الباحثين بدراسة الخطاب القضائي من منظور بلاغي بعد الاستعانة بالله، في الجوانب التالية:

- ١- دراسة الأساليب الخبرية والإنشائية في الخطاب القضائي.
- ٢- دراسة القرائن اللفظية والمعنوية داخل الجمل في الخطاب القضائي.
- ٣- دراسة خطابات المحامين في أروقة المحاكم دراسة بلاغية أسلوبية إحصائية.
- ٤- الربط بين الاستدلال عند السكاكي وبين علمي البيان والمعاني.
- ٥ - تأليف نظرية متكاملة مستوحاة من التراث البلاغي مختصة بتحليل الخطاب القضائي.

المصادر والمراجع

- الطبري، محمد ابن جرير جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ت: مكتبة التبيان، دار ابن الجوزي، القاهرة، ط ١، ١٤٣٠هـ.
- ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر البداية والنهاية، مكتبة المعارف، بيروت، د.ت.
- ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، دار صادر، بيروت، د.ط، د.ت.
- الأصفهاني، الراغب، المفردات في غريب القرآن، ت: محمد خليل، دار المعرفة، بيروت، ط ٤، ١٤٢٦هـ.
- الآمدي، أبو القاسم الحسن بن بشر، الموازنة بين أبي تمام والبحري، تحقيق: السيد أحمد صقر، دار المعارف، مصر، ط ٤.
- بن جعفر، قدامة، نقد النثر، ت: طه حسين، عبد الحميد العبادي، مطبعة لجنة التأليف والترجمة، القاهرة، ط ٣، ١٣٥٧هـ.
- حسان، تمام، اللغة العربية معناها ومبناها، دار الثقافة، المغرب، طبعة ١٩٩٤م.
- جاء الله، أسامة، السياق في الدراسات البلاغية والأصولية، منشور إلكتروني.
- الجاحظ، أبو عثمان عمرو بن بحر، البيان والتبيين، تحقيق عبدالسلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، مصر، ط ٥، ٢٠٠٣م.
- الجرجاني، القاضي، الوساطة بين المتنبي وخصومه، ت: محمد إبراهيم وعلي البجاوي، المكتبة العصرية، بيروت، د.ط، د.ت.
- الجرجاني، عبد القاهر، أسرار البلاغة، ت: محمود شاكر، دار المدني، جدة، ط ١، ١٤١٢هـ.
- الجرجاني، عبد القاهر، دلائل الإعجاز، ت: محمود شاكر، مكتبة الخانجي، القاهرة، د.ط، ١٣٧٥هـ.
- الجرجاني، علي بن محمد، التعريفات، تحقيق: إبراهيم الأبياري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٤، ١٩٩٨م.

الحمادي، حسن بن أحمد، مكانة الحجاج في صياغة الأحكام القضائية، بحث
محكم، مجلة القضائية، وزارة العدل، المملكة العربية السعودية، العدد الحادي
عشر - ربيع الثاني، ١٤٣٦هـ.

حنفي، حسن، تحليل الخطاب، أعمال المؤتمر العلمي الثالث، جامعة فيلادلفيا، عمان.
الخطيب القزويني، الإيضاح في علوم البلاغة، وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين،
دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ.

الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، ض: أحمد شمس الدين، دار الكتب
العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ.

السعدي، عبد الرحمن، تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، دار ابن
الجوزي، السعودية، ط ١، ١٤٢٢هـ.

السعيد، ناصر دخیل الله، الاحتجاج العقلي والمعنى البلاغي، رسالة دكتوراه
غير منشورة، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، كلية اللغة العربية، ١٤٢٥هـ -
١٤٢٦هـ.

السكاكي، يوسف بن أبي بكر، مفتاح العلوم، تحقيق د. عبد الحميد الهنداوي، دار
الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٨هـ.

عبد الرحمن، طه، تجديد المنهج في تقويم التراث، المركز الثقافي العربي، دار
البيضاء، ط ٢، د.ت.

العربي، أحمد الدين، اللسانيات القضائية في الوطن العربي، بحث منشور في مجلة
الأثر، العدد ٢٩، ديسمبر، ٢٠١٧.

العسكري، أبو هلال، الصناعتين: الكتابة والشعر، ت: مفيد قميحة، دار الكتب
العلمية، لبنان، ط ٢، ١٤٠٤هـ.

العصيمي، صالح، اللسانيات الجنائية: تعريفها، ومجالاتها، وتطبيقاتها، مركز الملك
عبد الله بن عبدالعزيز الدولي لخدمة اللغة العربية، سلسلة دراسات ١٨، الرياض،
ط ١، ١٤٤١هـ - ٢٠٢٠م.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا -دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

- العمري، محمد، **البلاغة العربية أصولها وامتدادها**، إفريقيا الشرق، المغرب، ١٩٩٩م.
- العمري، محمد، **في بلاغة الخطاب الإقناعي**، إفريقيا الشرق، بيروت، ط٢، ٢٠٠٢م.
- القيرواني، أبو علي الحسن ابن رشيق، **العمدة في صناعة الشعر ونقده**، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، دار الجيل، ط٥، ١٤٠١هـ.
- كردي، زينب عبداللطيف، **بلاغة الاحتجاج العقلي في القرآن الكريم**، رسالة دكتوراه غير منشورة، المملكة العربية السعودية، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، كلية اللغة العربية، قسم البلاغة والنقد، ١٤٣٠ - ١٤٣١هـ.
- المالكي، عبدالرحمن حميد، **الحجاج في ضوء البلاغة القديمة والنقد الحديث**، بحث محكم، مجلة البحث العلمي في الآداب، جامعة عين شمس، كلية البنات للآداب والعلوم والتربية، وحدة النشر العلمي، العدد التاسع عشر، الجزء الثاني، ٢٠١٨م.
- المبخوت، شكري، **الاستدلال البلاغي**، دار الكتاب الجديد، لبنان، ط٢، ٢٠١٠م.
- مجموعة الأحكام القضائية لعام ١٤٣٥هـ**، وزارة العدل، مركز البحوث، المملكة العربية السعودية، الرياض، ج١٣
- المحمدي، جابر، **الخصومات الأدبية في القرن الرابع الهجري**، رسالة ماجستير غير منشورة، الجامعة الإسلامية في المدينة المنورة، شعبة الأدب والبلاغة، ١٤١٠هـ.
- ميلود، عزوز، وبوشيحة براهيم، **الحجاج ومصطلحاته في التفكير البلاغي لدى عبدالقاهر الجرجاني**، بحث محكم، مجلة الدراسات الثقافية واللغوية والفنية، عن المركز الديمقراطي العربي، ألمانيا، العدد ٤، ٢٠١٩م.
- هادي نهر، **علم اللغة التطبيقي**، دار الأمل، الأردن، ط١، ١٤٢٧هـ.
- يعقوب، إميل، **المصطلحات اللغوية والأدبية**، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

Bibliography

- Ibn Katheer, Abu Al-Fida Isma'il bin 'Umar, **Al-Bidāyah Wa al-Nihāyah**, Maktabat Al-Ma'arif, Beirut.
- Ibn Manzour, Muhammad Bin Mukaram, **Lisān Al-'Arab**, Dār Sadir, Beirut.
- Al-Asfahani, Al-Raghib, **Al-Mufradāt Fi Gharīb Al-Qur'ān**, by: Muhammad Khalil, Dār Al-Ma'rifah, Beirut, 4th edition, 1426 AH.
- Al-Āmidī, Abu Al-Qasim Al-Hasan Bin Bishr, **Al-Muwāzanatu baina Abi Tammam wa Al-Buhtarī**, investigated by: al-Sayyid. Ahmad Saqr, Dār Al-Ma'arif, Egypt, 4th edition.
- Bin Ja'far, Qudāmah, **Naqdu Al-Nathr**, investigated by: Taha Husain, Abdul Hamid Al-'Abbadi, authorship and Translation Committee Press, Cairo, 3rd Edition, 1357 AH.
- Jāballāh, Osama, **Al-Siyāq fi Al-Dirāsāt Al-Balāgiyyah wa Al-Usouliyyah**, electronic publication.
- Al-Jāhiz, Abu Othman Amr bin Bahr, **Al-Bayān wa Al-Tabyeen**, investigated by: 'Abd al-Salam Haroun, Al-Khanji Library, Cairo, Egypt, 5th edition, 2003.
- Al-Jurjānī, Al-Qādi, **Al-Wasātah baina Al-Mutanabbi wa Khusoumih**, investigated by: Muhammad Ibrahim and Ali Al-Bajāwi, Maktabat Al-Ashriyya, Beirut.
- Al-Jurjānī, 'Abd al-Qahir, Asrār Al-Balāghah, investigated by: Mahmoud Shakir, Dār Al-Madani, Jeddah, 1st edition, 1412 AH.
- Al-Jurjānī, 'Abd al-Qahir, Dalā'il Al-I'jāz, by: Mahmoud Shakir, Al-Khanji Library, Cairo, 1375 AH.
- Al-Jurjānī, 'Ali bin Muhammad, **Al-Ta'rīfāt**, investigated by: Ibrahim Al-Abyari, Dār Al-Kitab Al-'Arabi, Beirut, 4th edition, 1998.
- Hasan, Tammam, **Al-Lughah Al-'Arabiyyah Ma'nāhā wa Mabnāhā**, Dār Al-thaqāfah, Morocco, edition of 1994.
- Al-Hammādī, Hassan bin Ahmad, **Makānatul Al-Hijjāj fi Siyāghat Al-Ahkām Al-Qadā'iyyah**, Arbitrated Research, Judicial Journal, Ministry of Justice, Kingdom of Saudi Arabia, Issue Eleven - Rabi' al-Thani, 1436 AH.
- Hanafi, Hasan, **Tahlil Al-Khitāb**, Proceedings of the Third Academic Conference, Philadelphia University, Amman.
- Al-Khatib Al-Qazwīnī, **Al-Idāh fi Uloum Al-Balāghah**, footnotes: Ibrahim Shams Al-Din, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya, Lebanon, 1st edition, 1424 AH.
- Al-Rāzī, Muhammad bin Abi Bakr, **Mukhtār Al-ṣihāh**, revised by: Ahmad Shams Al-Din, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1415 AH.
- Al-Sa'di, 'Abd al-Rahman, **Tayseer Al-Karīm Al-Rahmān fi Tafsir Kalām Al-Mannān**, Dār Ibn Al-Jawzi, Saudi Arabia, 1st edition, 1422 AH.
- Al-Su'aidi, Nasir Dakhil Allah, **Al-Ihtijaj Al-'Aqli wa Al-Ma'nā Al-Balāghi**, unpublished PhD thesis, Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah, College of Arabic Language, 1425 AH - 1426 AH.
- Al-Sakkāki, Yousuf bin Abi Bakr, **Miftāh Al-'Uloum**, investigated by: Dr. 'Abd al-Hamid Al-Hindawi, Dār Al-Kutub Al-'Ilmiyya, Beirut, 1st edition, 1418 AH.

تحليل الخطاب القضائي بلاغيا - دراسة وصفية تطبيقية، د. سعيد بن يحيى العواجي

- Al-Tabari, Muhammad Ibn Jarir, **Jāmi' Al-Bayān 'an Ta'wīl Āyi Al-Qur'ān**, investigated by: Al-Tibyan Library, Dār Ibn Al-Jawzi, Cairo, 1st edition, 1430 AH.
- 'Abd al-Rahman, Tāha, **Renewing the methodology in evaluating heritage**, (in Arabic). Arab Cultural Center, Dār Al-Bayḍa, 2nd edition, n. d.
- Al-'Arabi, Ahmad Al-Din, **Judicial Linguistics in the Arab World**, (in Arabic). research published in Al-Athar Journal, Issue 29, December, 2017.
- Al-'Askari, Abu Hilal, **Al-Ṣanā'atayn: Al-Kitābah wa Al-She'r**, investigated by: Mufid Qumeiha, Dār Al-Kutub Al-Ilmiyya, Lebanon, 2nd edition, 1404 AH.
- Al-'Osaimi, Saleh, **Forensic linguistics: definition, fields, and implementations**, (in Arabic). King Abdullah bin Abdulaziz International Center for Arabic Language Service, 18 Studies Series, Riyadh, 1st edition, 1441 AH - 2020 AD.
- Al-'Amri, Muhammad, **Al-Balāghat Al-'Arabiah Usuluhā wa Imtidāduhā**, East Africa, Morocco, 1999.
- Al-'Amri, Muhammad, **Fi Balāghat Al-Khitāb Al-Iqnā'**, East Africa, Beirut, 2nd edition, 2002.
- Al-Qayrawāni, Abu 'Ali Al-Hasan Ibn Rashiḡ, **Al-Umdah fi Ṣanā'at al-She'r wa Naqdih**, investigated by: Muhammad Muhyi Al-Din 'Abd al-Hamid, Dār Al-Jeel, 5th edition, 1401 AH.
- Kurdi, Zainab 'Abd al-Latīf, **Balāghat Al-Ihtijāj Al-'Aqli fi Al-Qur'ān**, unpublished Ph.D. thesis, Kingdom of Saudi Arabia, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, College of Arabic Language, Department of Rhetoric and Criticism, 1430-1431 AH.
- Al-Maliki, 'Abd al-Rahman Hamid, **Al-Hijāj fi Daw'i Al-Balāghat Al-Qadimah wa al-Naqd Al-Hadith**, a peer-reviewed research, Journal of Academic Research in Arts, Ain Shams University, Girls' College of Arts, Sciences and Education, Academic Publishing Unit, Issue Nineteen, Part Two, 2018.
- Al-Mabkhout, Shukri, **Al-Istidlāl Al-Balāghī**, Dār Al-Kitāb Al-Jadeed, Lebanon, 2nd edition, 2010.
- Collection of Judicial Rulings for the year 1435 AH**, Ministry of Justice, Research Center, Kingdom of Saudi Arabia, Riyadh, vol. 13.
- Muhammadi, Jabir, **Al-Khusumāt Al-Adabiyyah fi Al-Qarn al-Rabi' Al-Hijri**, Unpublished Master's Thesis, Islamic University of Madinah, Division of Literature and Rhetoric, 1410 AH.
- Mailoud, 'Azzouz, and Bouchiha Brahim, **Al-Hijāj wa Mustalahātuh fi al-Tafkir Al-Balāghī ladā 'Abd al-Qāhir Al-Jurjānī**, a peer-reviewed research, Journal of Cultural, Linguistic and Artistic Studies, on the Arab Democratic Center, Germany, No. 4, 2019.
- Hādī Nahr, **Ilmu Al-Lugha al-Taṭbīqī**, Dār Al-Amal, Jordan, 1st edition, 1427 AH.
- Ya'qoub, Emile, **Al-Muṣṭalahāt Al-Lughawīyyah wa al Adabiyyah**, Dār Al-'lm Lilmalayin, Beirut, 1st edition, 1987.





الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
ISLAMIC UNIVERSITY OF MADINAH

Journal of

Arabic Language and Literature

Vol : 5

Part : 1

May - Aug 2022